

الْوَلَادُ هُنَّا

## حقيقة وصادقها

بحث قرآنی لمناقشة تفسیر الفخر الرزازی  
لآلية التصديق في الصلاة



الشَّهِيدُ مَعْقُولٌ بِكَيْفَيَّاتِ الْمُصَدَّقَةِ



فريق عمل الكتب الالكترونية  
شبكة ومنتديات جامع الأئمة للإسلامية

[www.jam3aama.com](http://www.jam3aama.com)



لِوَالْأَنْتَ هُوَ مَنْ  
جَعَلَكَ

حَقِيقِيَّةً وَمَصْدَاقَهَا

بِحُقُّ قُرْآنِي لِنَافَّةِ تَفْسِيرِ الْفَخْرِ الرَّازِي  
لَرَبِّ الْحَصَدِ فِي الصَّلَاةِ

نبَّكَةٌ وَمُقْتَدَيَاتٌ جَامِعُ الْإِنْهَاءِ (ع)

السَّيِّدُ  
مُقتَدَى الصَّدَرُ

اسم الكتاب / الولاية حقيقتها ومصادقها

اسم المؤلف / حجة الإسلام والمسلمين السيد مقتدى الصدر

تاريخ الطبع / ١٤٣٤ هـ

اسم المطبعة / دار المعمورة للطباعة والنشر

الطبعة الأولى /

## بسمه تعالى

### مقدمة

وقع في يدي كتاب تفسير الفخر الرازي - الموسوم بالتفسير الكبير -  
فقرأت تفسيره لبعض آيات سورة المائدة، واطلعت على تفسيره وأقواله  
في ذلك الكتاب، فآليت على نفسي أن أناقشه قدر الإمكان، لا سيما  
إإن تفسيره يمثل منهاجاً للكثيرين، وليس هو فكر لشخص واحد.  
وإن في الآيات التي نقشناها منحى عقائدياً كبيراً، وقع فيه الخلاف  
كثيراً، فلذلك كان لزاماً علينا أن نعطي بعض الآراء، ونقدم بعض الأمور  
التي تنفع المجتمع بعمومه وخصوصه، فنرجو من الله أن يغفر لنا ولكم،  
 وأن يوفقنا وإياكم أيها الإخوة القراء إلى فهم ما أقول..  
أبعدنا الله وإياكم عن كل خطأ وزلل.

مقتدى الصدر

شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قد دأب المُختصون في علوم القرآن الكريم إلى تقسيم آياته بين مُحَكَّمٍ ومتَشَابَهٍ، مستنبطين ذلك من قوله عزَّ من قائل: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ إِيمَانٌ تَعْكِمُكُمْ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخُرُ مُتَشَبِّهِنَّ هُنُّ فَامَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِمَانًا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنِّنِي رَبَّنَا وَمَا يَدْعُكُمْ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾<sup>(١)</sup>، وعرفوا الأول بأنه: الواضح الدلالة<sup>(٢)</sup>، والذي لا يحتاج إلى تفسير أو تأويل، على عكس المُتشابَهٍ، فإنَّ بعضهم قد عرَّفه بما لا يستقلُّ بنفسه<sup>(٣)</sup>، بل يحتاج إلى بيان زائد.

١ - سورة آل عمران: الآية (٧).

٢ - التفسير الوسيط، سيد محمد طنطاوي، ج ٢، ص ٢٧. تفسير الألوسي ج ٢، ص ٤٢٠.

٣ - الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ج ٢، بِصَّ ٦. تفسير السمعاني، ج ١، ص ٢٩٤.

وَكُلًاً من الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ إِذَا أَخْرَجْنَاهُ مِنْ نَطَاقِ الْعَامِ لِعِلْمِ  
الْقُرْآنِ إِلَى نَطَاقِهِ الْخَاصِ مِنَ التَّفْسِيرِ أَوِ التَّأْوِيلِ، نَجِدُ أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ قَدْ  
يَخْتَلِفُونَ فِي تَفْسِيرِهِمَا وَتَأْوِيلِهِمَا عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ، فَوِجْهَاتُ النَّظرِ عِنْدَ  
الْمُفَسِّرِينَ قَدْ تَخْتَلِفُ مِنْ شَخْصٍ إِلَى شَخْصٍ، وَمِنْ عَالَمٍ إِلَى عَالَمٍ، وَمَا  
شَابَهُ ذَلِكَ.

وَبِاعْتِبَارِ أَنَّا نَرِيدُ أَنْ نَكُونَ فِي هَذَا الْبَحْثِ بِدُونِ مِيَوْلٍ وَلَا اخْبَارٍ،  
فَلَا بُدُّ أَنْ نَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْإِخْتِلَافَ فِي التَّأْوِيلِ وَالتَّفْسِيرِ أَمْرٌ صَحِيحٌ  
وَمَقْبُولٌ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ أَوْ أَغْلِبِهَا، إِذَا أَحْذَنَا بِنَظَرِ الإِعْتِبَارِ النَّقَاطِ  
الْتَّالِيَةِ الَّتِي تَنْتَجُ عَنْ ذَلِكَ الْإِخْتِلَافِ فِي التَّفْسِيرِ، وَمِنْ تِلْكَ النَّتَائِجِ:

**النَّتِيْجَةُ الْأُولَى:** إِنَّ تَعْدَدَ الْأَفْهَامِ يَعْنِي اتْسَاعَ مَعْنَى الْآيَاتِ الْقُرَآنِيَّةِ،  
عَلَى أَنْ لَا تَخْرُجَ عَنْ نَطَاقِهَا الْحَقِيقِيِّ قَدْرِ الْإِمْكَانِ، أَوْ قُلْ أَنْ لَا تَخْرُجَ  
عَمَّا أَحَلَّهُ اللَّهُ أَوْ حَرَمَهُ، وَأَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِخْتِلَافُ ضَمِّنَ نَطَاقِ الشَّرْعِ،

وَالْحُكَمَ الَّتِي وَقَوَانِينَهُ.

**النَّتِيْجَةُ الثَّانِيَةُ:** إِنَّ الْإِخْتِلَافَ فِي التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ يُنْتَجُ تَلَاقِهَا  
بِالْأَفْكَارِ، مَا يُنْتَجُ بِدُورِهِ رُؤْيٍ جَدِيدَةٍ، عَلَى أَنْ لَا تَخْرُجَ عَنْ نَطَاقِ مَا  
قَلَنَاهُ فِي النَّتِيْجَةِ الْأُولَى.

**النتيجة الثالثة:** إن الإختلاف فيهما يُتّسّع بين علماء التفسير نقاشات نافعة ضمن نطاق المعقول والمقبول، وتلك النقاشات ستُتّسّع أيضاً تكاملاً في الفهم القرآني وتدبره إنْ جاز التعبير. وبمعنى آخر، فإن الإختلاف سوف يمنع المفسّرين من الإنغلاق على النص من دون النظر إلى التّبعات وإلى الحقائق وإلى نتائج الآيات وأسبابها، وما إلى ذلك من خفايا، حتى قيل أن للقرآن العديد من البطون<sup>(١)</sup>، وإن اختلف على عدد البطون الحقيقى.

ونحن في تلکم النقاط التي أدرجناها قد شدّدنا فيها على أن لا يكون التفسير ضمن أطر دنيوية أو شهوية، أو أن يفسّر القرآن بالرأي والعياذ بالله، فقد ورد أنه: (من فسّر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار)<sup>(٢)</sup>، أو ما شابه ذلك من الأحاديث والروايات الناهية عن أن يفسّر القرآن بالأراء الشخصية من دون الرجوع إلى القواعد العامة التي

١ - مستدرك سفينة البحار، الشيخ علي النمازي الشاهرودي، ج ٨، ص ٤٥٥.  
التفسير الصافي للفيض الكاشاني، ج ١، ص ٣٠.

٢ - التفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ج ١، ص ٣٥. تفسير الرازي، فخر الدين الرازي، ج ٧، ص ١٩١. الحدائق الناظرة للمحقق البحري، ج ٦، ص ٣٥٥.

خطّها لنا رسول الله ﷺ، بل ومنْ نزل القرآن في بيونهم وعرفوه

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

وفهموه، من الآل والأصحاب.

ومن المعلوم أن الإختلاف لم يقع في نفس الآية أياً كانت، بل الإختلاف قد وقع في الأمور التي يعتمد عليها المفسّر في تفسيره، وفي المقدّمات التي يعتمد عليها في تفسيره وتأويله، وفي منهجه القرآني، والتي هي غالباً ما تكون ذات أثر عظيم وكبير ومهم في صياغة النتائج النهائية في التفسير والتأويل.

إذن، فلا يمكننا القول أن هذا الإختلاف سفهياً دوماً، بل للإختلاف أسبابه الخاصة وال العامة، ونعني بالخصوص: هي القرائن والظروف التي تحفُّ باية دون أخرى، من أسباب النزول والظروف المحيطة بها حال النزول، أو ما ورد في تفسيرها من متن وسند وما إلى ذلك.

أما الأسباب العامة فقد قصدنا بها الأسباب المُنْتَجَة للإختلاف عموماً، بدون النظر إلى كل آية على حدة، ومن تلك الأسباب:

أولاً: عظمة القرآن وآياته، وحسب فهمي أن أي عظيم من القول أو من الأشخاص، لا بد وأن يقع فيه الإختلاف من ناحية الفهم والرواية، وما إلى ذلك من أمور تعودنا عليها عبر مراحل العصور، حتى قيل

في علي ابن أبي طالب سلام الله عليه: (يَهْلِكُ فِيكَ اثْنَانٌ، مُحِبٌّ غَالٌ وَمُبْغِضٌ قَالٌ)<sup>(١)</sup>.

ثانياً: إتساع المعاني القرآنية وكثراها، وهو لا محالة ينتج أفكاراً وتفسيرات كثيرة، قد يتلاقي بعض منها ويجتمع، وقد يختلف القسم الآخر منها ويفترق.

ثالثاً: إن القرآن الكريم يحتاج في تفسيره إلى السنة الشريفة غالباً، وهي بدورها أكثر اختلافاً من القرآن الكريم من نواحي كثيرة، منها الأفهام والعقول التي تستبط من تلکم السنة الشريفة، سواء من أحاديثها أو روایاتها أو حتى سيرتها.

بل وإن السنة الشريفة قد اختلفت في سند ما وصل إلينا منها، على عكس القرآن الذي لا مجال للتشكيك في سنته، وإن شكّل به البعض، فإنما هو تشكيك لأجل الإنغماس في الشهوات والملذات، والإبعاد عن القوانين الإلهية، التي يجدها البعض صارمة وما إلى ذلك.

١ - الرواية السماوية للمحقق الداماد، ص ٣٢١. وانظر منهاج الكرامة للعلامة الحلي ص ١١١. وورد في نهج البلاغة ج ٤، ص ٢٨، عن الإمام علي عليه السلام بلفظ: [هلك في رجالن، محب غالٍ ومبغض قالٍ].

ويعنى من المعانى إن السبب الرئيسي في اختلاف التفسير

**شبكة ومنتديات جامع الأئمة (ع)**

والمفسّرين هو السنة الشريفة.

ويمكن إضافة رابعاً: إن الله سبحانه وتعالى قد أخفى الكثير من

الأمور كبعض التواريخ مثل: ليلة القدر وبعض الشخصيات وقبورهم،

كقبر الزهراء عليها ووفاتها وما إلى ذلك كثير، والإختلاف في التفسير

وعدم الوصول إلى تفسير نهائي واقعي هو من نفس باب إخفاء

الأشخاص والتواريخ، لا بد أن يكون لِحَكْمٍ معينة، قد ندرك بعضها ولا

ندرك البعض الآخر.

ونحن قد أسلفنا بعض النتائج التي يترتب عليها الإختلاف، ولكن

لا يخفى على القارئ الليب أن أحد أكبر الفوائد التي لم نذكرها من

فوائد الإختلاف هو الإختبار والبلاء للمسلمين أو المؤمنين في كل زمان

ومكان، وخصوصاً أننا نعلم أن نزول القرآن كان هدف الهداية لا محالة،

وهذا من ضمن هذا النطاق إن جاز التعبير.

**فإِنْ قِيلَ:** إننا إذا راجعنا الآيات القرآنية التي تتكلّم عن (صفة

الإختلاف)، فإن جميعها بدون خرق لذلك جاءت بلسان الذم والنهي

والسوء، فقد قال تعالى: ﴿فَمَا أَخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْدًا يَنْهَمُ﴾<sup>(١)</sup>، وكذلك قوله عز من قائل: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ يَعِيشُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وكذلك: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ﴾<sup>(٣)</sup>، وغيرها من الآيات كثيرة.

قلنا: يجابت هذا الإشكال بأكثر من جواب واحد:

**الجواب الأول:** إن الله سبحانه وتعالى قال في محكم كتابه العزيز:

﴿وَلَكِنَّ أَخْتَلَفُوا فِيمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾<sup>(٤)</sup>، ومن هذه الآية الشريفة نفهم أن الإختلاف قد يُنتج أحد نتيجتين:

**الأولى:** الهدى والإنعام، كما في قوله تعالى: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ الْحَقِّ يَأْذِنُهُ﴾<sup>(٥)</sup>.

١ - سورة الحجية: الآية (١٧).

٢ - سورة البقرة: الآية (١٧٦).

٣ - سورة النساء: الآية (١٥٧).

٤ - سورة البقرة: الآية (٢٥٣).

٥ - سورة البقرة: الآية (٢١٣).

**الثانية: الضلال والكفر،** كما في الآيات التي أوردها المستشكل، أو التي أوردناها في الجواب، ولكن لا على نحو الالتباسية - الضرورة - بل على نحو أن يكون الضلال والكفر أحد النتائج لا كلها.

**الجواب الثاني:** إن مقدمة الإختلاف لها الأثر الكبير في صيغة الإختلاف حقاً أو باطلأ، فإن الإختلاف مع الباطل حق، والإختلاف مع الحق باطل... هذا إن فسّرنا الخلاف بمعناه اللغوي الذي يُراد به التبّاعين، أو حتى إن أُريد به الخصومة.

بل إن الإختلاف قد يكون واجحاً ولا بد منه في بعض الأحيان، فإن أي مؤمن يجب أن يؤمن بالله ويُكفر بالطاغوت، بمعنى أنه يوافق الحق وأهله، ويختلف مع الباطل وأهله، وهنا الإختلاف بمعناه اللغوي أيضاً، أعني ما قلناه قبل قليل: بأنه الخصومة أو التبّاعين في الرأي.

فإن قوله تعالى: ﴿لَا يَتَحِدُ الْمُؤْمِنُونَ أَكَفَّارِنَ أَوْ لِكَاهَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾<sup>(١)</sup>. وهذا النهي يعني أن يختلف معهم في كل ما خرجوه عن القواعد العقلية والنقلية الإسلامية

الإيمانية، وإن عدم الإِتّخاذ لا يكون فعلياً مع التأثر بهم والإيمان بأفكارهم وأديانهم.

ولعله قد تَبَيَّنَ بعد هذين الجوابين أن ما طُرِحَ من إشكال قد يكون بعيداً عن الصحة، وأن الإختلاف ليس مذموماً دوماً، بل قد يكون صفة محمودة في بعض الأحيان، بشرطها وشروطها كما يُعبّرون.

ولو أردنا أن نسير أو نُسَاير ما أُورِدَ من إشكال من دون التَّنَزُّل عن الجوابين يمكننا أن نقول: إن من الأمور التي تُصَيِّرُ الإختلاف باطلأً وسيئاً ومذموماً، هو كون الإختلاف خلافاً وخصوصة، فإنه في هذا المورد لا يمكننا أن لا نقبل بما أُورِدَ من إشكال، بل ونَقْفَ مع المُسْتَشْكِلِ بأن هذا الخلاف هو أحد مصاديق المذموم من الإختلاف لا المحمود أبداً.

فإنه من العجيب أن يكون القرآن مشاراً للـ(خلاف) وليس من العجيب أن يكون مشاراً للـ(الإختلاف)، فال الأول سلبي تسافلي والثاني، إيجابي تكاملي مُثمر لأمور جيدة كما أسلفنا سابقاً، ومن المعلوم أن كلا الأمرين حادث وواقع عبر التاريخ. وعليه فقد انقلب الأمر من كون القرآن مُنطَلِقاً للوحدة إلى كونه مُنطَلِقاً للفرقة في بعض الأحيان، من

زاوية فكر ضيقة ذات أهواء شهوية غير مرضية وغير مقبولة لا شرعاً ولا عقلاً ولا نقاً.

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

ولعل أغلب ما وقعت فيه الخصومة أو الخلاف، هو تفسير الآيات العقائدية، أو التي يمكن من خلالها الإستدلال على صحة العقيدة وتفنيد العقائد الأخرى، فصارت بعض الجهات تستدلّ بأية على صحة عقيدتها على نحو فهم معين، وما أن يختلف ذلك الفهم حتى تستغل الفرقة الأخرى نفس الآية للإستدلال بما على عقيدتها، ولعلَّ هذا واضح جلي في الآيات التي يستدلّ بها على (الولاية) و (الإمامية).

ومن بين تلك الآيات التي وقع الإختلاف فيها أو الخلاف والخصومة هي قوله تعالى في حكم كتابه العزيز:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقُوَّةٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذَلَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ إِنَّمَا يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ فَضْلُّ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ إِنَّمَا وَلِكُمُ اللَّهُ ۝﴾

وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهِنَّ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكُوةَ وَهُمْ رَكِعُونَ ﴿٦٦﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ  
اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَلِيلُونَ ﴿٦٧﴾ .

فهذه الآيات وما قبلها، أعني قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْجُدُوا  
إِلَيْهِدَ وَإِلَيْنَا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ  
أَلَّا ظَلَمُوا ﴿٥١﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَرِّعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا  
دَارِبَرَهُ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصِيبُهُمْ عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ  
نَدِيمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهْتَلَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَعَنْكُمْ  
حَيْطَّا أَعْنَلُهُمْ فَاصْبَحُوا خَسِيرِينَ ﴿٥٣﴾ .

حيث ادعى البعض أنها مترابطة، وادعى البعض أنها مُنفَصلة عن بعضها البعض، بخصوص التفسير والمورد، وتظهر ثمرة هذا التجاذب في تفسير الآية، فإن قيل: بأن هذه الآيات مترابطات، فيكون تفسير الولاية في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيَّكُمْ﴾، هو الولاية بمعنى الناصر، لا الولاية بمعنى الإمامة، أو كما عبر الرازبي في تفسيره حينما قال: (إن الولي في اللغة قد

١ - سورة المائدة: الآيات (٥٤-٥٦).

٢ - سورة المائدة: الآيات (٥١-٥٣).

جاء بمعنى الناصر والمُحِبّ، كما في قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُنَّ أَوْلَيَاءَ بَعْضٍ﴾<sup>(١)</sup>، وجاء بمعنى المُتَصَرِّف. قال ﷺ: إيمًا امرأة نُكِّحت بغير إذن ولديها. فنقول: ه هنا وجهان....)<sup>(٢)</sup> إلى آخر ما قاله الرازي. ولم يقتصر الخلاف أو الإختلاف في هذه الآية أو الآيات على ذلك فحسب، بل تعدى الخلاف عن كونهن مُتّصلات أو مُتفرّقات، أو قل: مُتّابِطات أم غير مُتّابِطات، بل الخلاف والإختلاف أوسع من ذلك وأكثر، ولا يتمحور في موضوع دون آخر، وإنْ أمكن القول بأنه لم يقتصر على ذلك في موارد عقائدية لا تخفي على المُتّبع.

فلعل الخلاف أو الإختلاف الجوهرى بين المُفسّرين هو في كون هذه الآية تدل على الإمامة أو لا تدل، فذهب المُفسّرون من داخل المذهب الإمامي إلى كوفا تنص على إمامية علي ابن أبي طالب عليهما السلام، وراحوا يستدلّون بها على ذلك في موارد عقائدية لا تخفي على المُتّبع.

وذهب (أهل السنة) إلى أنها لا تنہض بالمطلوب، بل والإستدلال بما على إمامية علي ابن أبي طالب عليهما السلام بعيد، بل وباطل عند بعضهم، بيد

**شبكة منتديات جامع الأئمة (عليهم السلام)**

١ - سورة التوبة: الآية (٧١).

٢ - تفسير الرازي، ج ٦، ص ٨٨.

أننا لا يمكننا الإقتصار على توحيد الخلاف إنْ جاز التعبير وجعله خلافاً مذهبياً بين (أهل السنة) والإمامية، بل إن الخلاف تعدى بين الإمامية أنفسهم وبين (أهل السنة) انفسهم، ولعل الثاني أوضح.

ولكن اختلاف الإمامية ليس في أصل الإستدلال بها على الإمامة أو لا، ولا الخلاف الشئي على ذلك أيضاً، بل هي على أمور ثانوية وغير مهمة في البين، وسيأتي ذكر كل هذه الامور طيباً وكل حسب مورده وحسب موضوعه وحسب أهميته كما هو المتعارف في كل الكتب الحوارية، بل والأساليب الحضارية للنقاش.

ولكي نكون منصفين، فإنه لا يمكننا أن نُبيّن نقاط الخلاف ونتحجّب نقاط الإتحاد في تفسير وتأويل كل آية مما اوردناها سابقاً والتي ستكون موضوع بحثنا هذا بعونه تعالى وفضله ومنتّه وحسن قرائتكم وتفهمكم لما نورده أحبتي القراء.

فإنه وإنْ اختلفت المذاهب في تفسيرها، ومهما قلنا من أن الإختلاف اختلفاً مذهبياً، يعني أن جوهر الاختلاف إنما في الإمامية وعدمه أو في مصداق الإمامية وعدمه، إلا أن هناك نقطة مهمة مشتركة يمكن فهمها، بل إيجادها في مصادر الطرفين، فإن كلاً الطرفين توافقا

على كون هذه الآيات تنطوي على ذكر علي ابن أبي طالب عليهما السلام ولو بصورة غير مباشرة، فإن هناك حديثين للرسول صلى الله عليه وآله وصحبه المستحبين الأخيار تسامم عليها الطرفان، ويمكن أن تكون ذات صلة بالأيات المذكورة آنفًا، وهما:

**الحديث الأول:** إنه ورد عن رسول الله ﷺ في يوم خير، أنه قال: (لأعطيين الراية غدًا رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله..).<sup>(١)</sup>

فإن قيل: إن أحد أكبر المفسرين لأهل السنة ومن كتبهم المعتبرة وهو تفسير الرازى، حيث يقول ما نصّه: (هذا الخبر -يعنى به الحديث المُتقدم- فنقول : هذا الخبر من باب الأحاداد ، وعندهم لا يجوز التمسك به في العمل -وقد عني بذلك (الروافض) على حد تعبيره- ثم يتابع قائلاً: فكيف يجوز التمسك به في العلم)<sup>(٢)</sup>.... الخ.

---

١ - الأمالي، الشيخ الصدوق، ص٦٠٣. وكذلك بحار الأنوار للمجلسي، ج٢١، ص٣. وصحيح البخاري ج٤، ص٢٠٧. والبداية والنهاية لابن كثير، ج٤، ص٢١١.

٢ - تفسير الرازى، ج١٢، ص٢٣.

إذن، فهذا الحديث الأول لا يمكن جعله من الأمور المُشتركة، فهو مقبول عند الإمامية دون (أهل السنة)، وخصوصاً بعد ما سمعناه من الشيخ محمد الرازي في تفسيره المشهور.

قلنا: يحاب بأكثرب من جواب واحد:  
**أولاً:** إن خبر الآحاد وإنْ كان عند من يُسمّيهم بالـ(الروافض) لا يجوز التمسّك به في العمل، إلا أنه عند (أهل السنة) يمكن الأخذ به، فمنهم من يقول: إن خبر الآحاد مفيد للعلم واليقين مطلقاً<sup>(١)</sup>، ونِسِبَ ذلك إلى الألباني أحد علماء (أهل السنة)، ومنهم من جعله حجة، لا سيما في الأمور العقائدية<sup>(٢)</sup>، وهذا الحديث في صلب العقائد فلا بد من كونه حجة ويفيد العلم واليقين، ومنهم من قال: بالتفصيل في الخبر

١ - موسوعة الألباني في العقيدة، ج ١، ص ٣٣٥. ومجموع فتاوى ابن باز، ج ٢١، ص ٣٠٤.

٢ - حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام، الدكتور عامر حسن صبري أستاذ الحديث النبوى وعلومه بجامعة الإمارات، ج ١، ص ٣. وانظر موسوعة الألباني في العقيدة، ج ١، ص ٣٣٥. وانظر موقف ابن تيمية من الأشاعرة، للدكتور عبد الرحمن بن صالح الحمود، ج ٢، ص ٢٩٩.

الواحد: فإنه إنْ كان محفوفاً بالقرائن، أمكن أنْ يستفاد منه العلم

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

والبيدين، والا فلا<sup>(١)</sup>...

ومن هنا يمكن القول: إن الرازي في تفسيره قد وقع في اشتباه، من كون هذا الحديث عندهم معنوم به، فكيف يُسقطه عن العمل ويستدل بغيره من الأحاديث، مُضافاً إلى أن الإمامية قد يأخذون بالخبر الواحد في ما إذا أفاد الإطمئنان والا فلا...

وهذا الحديث عندهم يفيد الإطمئنان أكيداً، ومتى حفظ بقرائن كثُر، منها بل أهمها، أنه ورد عن الطرفين، أعني أحاديث الإمامية وأحاديث (أهل السنة).

وعليه لا يمكن إسقاط هذا الحديث عن الإعتبار، لا عند أهل السنة، لأنَّه في مورد عقائدي ومحفوظ بالقرائن الكثيرة التي جاءت على لسان الرسول ﷺ في مدح علي وآل علي عليهما السلام، وأيضاً لا يمكن إسقاطه عند الإمامية، لأنَّه موجب للإطمئنان عندهم ومحفوظ بالقرائن الكثيرة.

---

١ - الاعتصام للشاطي، المقدمة، ص ٥٧.

ونحن اذ نذكر هذا الحديث ونُفرِّدهُ عن باقي الأحاديث لعدة أمور:  
أولاً: كونه مذكوراً في تفسير هذه الآيات في كتب الإمامية و (أهل  
السنة).

ثانياً: إن فيه قول رسول الله ﷺ: (يحب الله ورسوله ويحبه الله  
ورسوله) وهذا ما اشتملت عليه بالنص، أو بالمُطابقة الآية الشريفة  
القائلة: ﴿يَقُولُونَ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾<sup>(١)</sup>، فمن هذه الناحية سيكون هو أوضح  
الأحاديث المُتَّقَّد إليها، والتي يمكن الإستدلال بها في تفسير أو تأويل  
هذه الآيات.

ولكن مع ذلك لا يمكن الإقتصار على هذا الحديث على الإطلاق،  
فهناك الكثير من الأحاديث في مدح علي بن أبي طالب عليهما السلام ورَدَتْ  
في السنة الشريفة، والروايات الواردة من كلا الطرفين كما هو معلوم،  
ومنها على سبيل المثال: (لَيَعْشَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ رِجَالٌ يَضْرِبُوكُمْ عَلَى تَأْوِيلِ  
الْقُرْآنِ كَمَا ضَرَبْتُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ..... إِلَى أَنْ يَقُولُ: وَلَكُهُ خَاصِفٌ

١ - سورة المائدة: الآية (٥٤).

العل في الحجرة...)<sup>(١)</sup>، وإن شئت فراجع كتب الطرفين ولن يخفي عليك.

**الحاديـث الثانـي:** حـديث التـصدق، وـهو مـذكور كـذلك فـي كـتب اـحاديـث كـلا الـطرفـين<sup>(٢)</sup>، وـلم يـنكـره أـحد مـن الـطـرفـين عـلـى الإـطـلاق.

فـإـنـه حينـما دـخـل الرـجـل يـطـلـب شـيـئـاً أـثـنـاء الصـلـاة، فـلـم يـعـطـه أـحد فـهـاـلة الأـمـر فـاـذا بـعـلـي ابنـأـبي طـالـب عـلـيـسـلـام يـمـد يـدـه أـثـنـاء رـكـوعـه وـهـي تـشـتـمل عـلـى الـخـاتـم لـيـقـوم الـفـقـير بـأـخـذـه، فـكـان هو الـمـتـصـدق أـثـنـاء الرـكـوع.

وـهـذا الـحـديـث لا يـمـكـن نـقـضـه مـن نـاحـية كـونـه مـن أـخـبـار الـآـحادـ أو ما شـابـه ذـلـك، لـكـنـ يـمـكـن أـنـ يـنـقـضـ ذـلـك التـوـافـق عـلـيـه هـذا الـحـديـث وـلـو

- ١ - بحار الأنوار للمجلسي، ج ٣٦، ص ٣٣. وتفسير مجمع البيان للشيخ الطبرسي، ج ٣، ص ٣٥٨. وانظر ينابيع المودة للفندوزي، ج ١، ص ١٨٦. ومسند أحمد، ج ٢٣، ص ٣٩٣. والمستدرك على الصحيحين للحاكم، ج ٦، ص ٢١٩. والجامع الكبير للسيوطى، ج ١، ص ٨١٢٦. ومسند أبي يعلى الموصلى، ج ٢، ص ٣٤١.

٢ - الإرشاد للشيخ المفید، ج ١، ص ٧. وزبدة البيان في أحكام القرآن، الأردبیلی، ص ١٤. ومناقب آل أبي طالب، لابن شهر آشوب، ج ٢، ص ٢٠٨. بحار الأنوار للمجلسي ، ج ٢، ص ٢٢٦. وانظر المعجم الأوسط للطبراني، ج ٦، ص ٢١٨. وتفسير القرطبي، ج ٦، ص ٢٠٧. ومعرفة علوم الحديث للحاکم النیسابوری، ص ١٠٢. وتاریخ مدینة دمشق، لابن عساکر، ج ٤٢، ص ٣٥٧.

ضمناً، ولا سيما ما أورده الرازبي في تفسيره المشهور حينما أراد الإستدلال بعد ثبوت الولاية التصرفيّة لعليٍّ بن أبي طالب عليهما السلام، وكان استدلاله بعده نقاط يمكن أن يفهم القارئ منها أنه يُشكّك في أصل الحديث، وخصوصاً النقطة (الثانية) و (الثالثة).

فالثانية يقول فيها ما نصّه: (وهو أن اللائق بعليٍّ عليهما السلام أن يكون مستغرِّق القلب بذكر الله حال ما يكون في الصلاة، والظاهر أن من كان كذلك فإنه لا يتفرّغ لاستماع كلام الغير ولفهمه.... الخ)<sup>(١)</sup>.

واما النقطة الثالثة فيقول فيها ما نصّه: (أن دفع الخاتم في الصلاة للفقير عمل كثير، واللائق بحال عليٍّ عليهما السلام أن لا يفعل ذلك...).<sup>(٢)</sup> ..انتهى حديث الرازبي.

وحسب فهمي والإنسان لا يَتَعَدّى فهمه، أن مقصوده من تلکم النقطتين إضافة إلى غيرها من النقاط، هو نفي إسناد التصديق بحق عليٍّ بن أبي طالب عليهما السلام، على الرغم من أن (أهل السنة) لا ينفون ذلك، بل وإن جلال الدين السيوطي يقول في كتابه (باب النقول في أسباب

١ - تفسير الرازبي، ج ١٢، ص ٣٠.

٢ - تفسير الرازبي، ج ١٢، ص ٣٠.

النزول) ما نصه: (قال عبد الرزاق: حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّا وَيَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾<sup>(١)</sup> الآية، قال: نَزَّلَتْ فِي عَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ...)<sup>(٢)</sup> ويورد بعدها روايات باختصار ثم يقول: (فهذه شواهد يقوى بعضها بعضاً...)<sup>(٣)</sup> انتهى.

فإن قول السيوطي وما أورده في أسباب النزول ذو فائدتين:  
**الأولى:** كونه من علماء (أهل السنة)، يصبح الحديث من الأحاديث المتفق عليها من الطرفين.

**الثانية:** إن إحدى الآيات التي نحن بصددها إنما أنزلت لسبب معين، هو ذكر علي المتصدق.

فإن قيل: إن الرزاي في تفسيره قد أورد عدة إشكالات لا يمكن معها أن يكون المقصود من الآية هو علي، وأن علياً لم يفعل ذلك على الإطلاق.

شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)

١ - سورة المائدة: الآية (٥٥).

٢ - لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين السيوطي، ج ١، ص ٨١.

٣ - لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين السيوطي، ج ١، ص ٨١.

نقول: إننا نستطيع هنا أن نناقش ما أورده من نقاط، حاول فيها نفي التصديق، أو نفي كون الآية مُنطِّقة على علي ابن أبي طالب، من باب التَّهْرِب من كونه (ولِيَا مُتَصَرِّفًا) أو حتى كونه (ولِيَا ناصِرًا)..

ون نقاط الرازي هي:

**أولاً:** (إِنَّ الزَّكَاةَ إِسْمُ الْوَاجِبِ لِلْمَنْدُوبِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَأَثُوَالُ الزَّكَوَةَ﴾<sup>(١)</sup>، فلو أنه أدى الزكاة الواجبة في حال كونه في الركوع، لكان قد أَخْرَجَ أداء الزكاة الواجبة عن أول اوقات الوجوب، وذلك عند أكثر العلماء معصية، وأنه لا يجوز إسنادها إلى علي عليه السلام، وحمل الزكاة على الصدقة النافلة خلاف الأصل لِمَا يَبْيَنُ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿وَأَثُوَالُ الزَّكَوَةَ﴾<sup>(٢)</sup>، ظاهره يدل على أن كل ما كان زكاة فهو واجب<sup>(٣)</sup>. (إنتهى).

**أقول:** في هذه النقطة جهتان:

١ - سورة البقرة: الآية (٤٣).

٢ - سورة البقرة: الآية (٤٣).

٣ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ٣٠.

**الجهة الأولى:** كون الزكاة واجبة، ويترتب عليه في ذهن الرazi أن علي ابن أبي طالب عليه السلام قد أخّر دفع الزكاة، وهذا لا يصدر منه عليه السلام من حيث كون التأخير معصية.

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

يجب: بعده نقاط:

**النقطة الأولى:** إن إعطاء الخاتم هو دفع للزكاة في وقتها، وهذا يعني أنه لم يؤخرها عن وقتها، بل وإنه دفعها في صلاته على الرغم من أنها (عمل كثير) حتى يدفع الإشكال الشرعي في تأخير دفع الزكاة الواجبة. ويعني هنا بالزكاة الواجبة أحد فرضين:

**الفرض الأول:** إنها الزكاة الواجبة بالنذر وتوابعه<sup>(١)</sup>.

**الفرض الثاني:** إنها الزكاة الواجبة في الأنعام والغلال والنقدin... وخصوصاً مع القول بمحواز دفع القيمة لا العين، وهو سلام الله عليه الأعراف بتكليفه من هذه الناحية، فدفع قيمة الزكاة خاتماً.

**النقطة الثانية:** إنه يقول في تفسيره ما فحواه أن الزكاة تحمل على الواجب منها، ولا يمكن حمله على المستحب منه والنافلة، هو أمر

١ - كنادر الصدقة وما شابه.

صحيح، لكن في آية التصدق قرينة تبني كونها الواجبة، بل المُراد منها النافلة، فإن اعطاء الزكاة أثناء الركوع في الصلاة، ينفي كون الزكاة المدفوعة هي زكاة واجبة، لأن الزكاة الواجبة ذات أفعال كثيرة ماحية لصورة الصلاة.

وحيث أن العرف والعقل لا يتخيل دفع زكاة الأنعام والنقدين والغلالات في الركوع، فلا بد من حمل الزكاة المذكورة في الآية على النافلة من الزكاة لا الواجبة.

**النقطة الثالثة:** إننا يمكن أن نحمل كلمة الزكاة الواردية في آية التصدق على معناها اللغوي، والزكاة في اللغة، هي الطهارة والنماء المعنويين، وإذا كان ذلك فيكون معنى كلمة الزكاة في الآية هو الأعم والأشمل من الواجبة والنافلة، فكلا الزكاتين تطهير ونماء وزيادة.

**النقطة الرابعة:** إن الزكاة كلمة عامة ومطلقة، أي تشمل كل أنواع الزكاة الشرعية، سواء الواجب منها أو النافلة، أما تقييدها بالواجب فهو ما يحتاج إلى دليل...

وعليه انتفت المعصية في تأخير الزكاة، وانتفت كون الزكاة تحمل على الواجب منها دوماً، ولا سيما أن في المقام قرينة على كون الزكاة المدفوعة

أثناء الركوع ليس المقصود منها الواجب، وإنما لزم منه بطلان الصلاة، وبطلان الصلاة منه عَلَيْكُمْ لَا يَصُدِّرُ لا يصدر.

إذن الزكاة التي دفعها في ركوعه هي المندوبة والنافلة منها وليس غير

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

ذلك.

**الجهة الثانية: قوله - أي الرازي - : ( وحمل الزكاة<sup>(١)</sup> على الصدقة النافلة خلاف الأصل )<sup>(٢)</sup>.**

أقول: إن الأصل هو العدم، وهنا عدم الوجوب، إذن لا يمكن أنْ يقال أن الزكاة المذكورة في الآية يُراد منها الوجوب، فحملها على الوجوب خلاف أصل العدم.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، أن ما أورده من آية على كون المُراد من الزكاة هي الزكاة الواجبة قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُنَّ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، مع أن هذه الآية لا تساعد على الإستدلال في كون آية التصدق يراد بها

١ - المقصود هنا الأصل اللغطي وليس الأصل العملي، أي أن الزكاة تطلق لغة على الواجبة وحمل اللفظ على المستحب بحاجة إلى دليل.

٢ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ٣٠.

٣ - سورة البقرة: الآية (٤٣).

الزكاة الواجبة، فإن (آتوا الزكوة) جاءت بلسان الأمر، فمن الصحيح حملها على الواجب، أما آية التصدق لم تأت بلسان الأمر حتى يكون من الصحيح حملها على الوجوب، بل وكما قلنا أن حمل الزكاة على الوجوب في الآيات الذاكرة للزكوة من دون صيغة إفعل، أو قل صيغة الوجوب، بعيد ويحتاج إلى دليل، لا كالآيات الواردة بلسان الوجوب بطبيعة الحال، فقياس آية: ﴿وَأَثُرُوا زَكْوَةً﴾<sup>(١)</sup> على آية التصدق قياس مع الفارق، وهو باطل... .

ثانياً: (هو أن اللائق بعلي عليه السلام، أن يكون مستغرقاً القلب بذكر الله حال ما يكون في الصلاة، والظاهر أن من كان كذلك فإنه لا يتفرغ لاستماع كلام الغير ولفهمه، ولهذا قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>(٢)</sup>، ومن كان قلبه مستغرقاً في الفكر كيف يتفرغ لاستماع كلام الغير)<sup>(٣)</sup> .

١ - سورة البقرة: الآية (٤٣).

٢ - سورة آل عمران: الآية (١٩١).

٣ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ٣٠.

أقول: عجبت منه أن يستدلّ بهذه الآية التي تربط بين الذكر في قوله تعالى ﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ﴾، وبين الفكر في قوله تعالى في نفس الآية ﴿وَيَنْفَكِّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، فإنّ عليّ بن أبي طالب عليهما السلام كان أثناء صلاته ذاكراً الله تعالى، وفي نفس الوقت يتفكّر في خلق السموات والأرض، ومن مصاديق التفكّر هم الفقراء والمساكين والمحاجين من خلال التصديق عليهم.

مضافاً إلى هذا، إن لنا عدة أجوبة تنفي الإشكال الذي أورده

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

الرازي في تفسيره، منها:

أولاً: إن الاستغراق غير موجود هنا، أو قل إن الفعل الذي أتى به غير مُنافٍ للخشوع المطلوب منه في الصلاة، فأي خشوع يمنع من سماع الصوت المرتفع، أو أي خشوع يمنع من مد اليد للفقير ليأخذ منها الخاتم كصدقة له؟..

ثانياً: إن سماع صوت الفقير إنما هو من نتائج الخشوع، وليس منافياً للخشوع، كأي مؤمن عادي فضلاً عن مؤمن كعليّ بن أبي طالب عليهما السلام، فكيف لا يغشى سمعه صوت الحاجة والفقر والفقير؟.

ثالثاً: فإن قيل لكم: إنْ لم يتصدق علي ابن أبي طالب عليهما السلام بخاتمه في الصلاة بعد نداء الفقير وطلبه للتصدق، ماذا ينتج؟... ترى ماذا يكون جوابكم؟، فإني أُجيب نيابة عنكم إنْ جاز التعبير، فإنَّه يتربَّ ما يلي:

أولاً: إضلال الفقير... فإنه من الممكن أنْ يكون مصداقاً لله: (إنْ أَعْطُوا رَضَا، وَإِنْ مُنِعُوا سَخَطُوا)<sup>(١)</sup>...

ثانياً: يُنسب البُخل إلى المسلمين والمصلين في مسجد رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
وَالْأَمْرُ بِالْمُحْسِنَاتِ .

ثالثاً: إن وجود محتاج فقير يطلب حاجته ولا يعطيه أحد، فهذا قد يسلب العدالة من المسلمين، وهذا مما لا يصدر من مسلم أو مؤمن عادي فضلاً عن علي ابن أبي طالب عليهما السلام.

وغيرها من المفاسد التي قد لا تُدفع في حال عدم مَدَّ يده للتصدق بالخاتم... فالتفتوا أيها المستشكرون...

---

١ - تاريخ مدينة دمشق، لابن عساكر، ج ٤٨، ص ٤٤٦.

**أما ثالثاً:** فقول الرازي في تفسيره ما يلي: (إن دفع الخاتم في الصلاة للفقير عمل كثير، واللائق بحاله عليه السلام أن لا يفعل ذلك)<sup>(١)</sup>.  
أقول: لنا على ذلك أكثر من تعليق:

**التعليق الأول:** حسب فهمي أن في عبارة الرازي خللاً أدبياً أمام علي ابن أبي طالب عليهما السلام، فيما ترى أيهما -والنسبة محازية- أعرف بتتكليفه: فهو علي ابن أبي طالب أم محمد الرازي صاحب التفسير؟... وكأنني بالرازي يُملي على ابن عمّ الرسول تكليفه... فعجبًا عجباً... فإني لا أبالغ إن قلت أن علياً أفقه العرب والعجم، وأفقه الأولين والآخرين بعد رسول الله عليهما السلام.. وهو العارف بأن التصدق أمر عظيم وكثير، حتى يكون مبطلاً، أو ليس عملاً كثيراً، فلا يكون مبطلاً.  
فلا داعي لأن نتلاعب بأفعال آل الرسول، فإن أفعالهم لا محالة مطابقة لأفعاله عليهما السلام.

**التعليق الثاني:** من المؤكد أن الرازي لم يتصدق بالخاتم أثناء ركوعه، فلا يستطيع من هذه الناحية أن يحدد أن التصدق عمل كثير أم أنه

**شبكة ومنتديات جامع الأئمة (ع)**

عمل غير كثیر.. ولو طبقه، لرأه عملاً لا ينافي الصلاة من جهة وليس بكثير من جهة أخرى.

**التعليق الثالث:** إن هيئة الرکوع وإنْ كان فيها وضع اليدين أو الكفين على الركبتين، إلا أن هذا إنما جاء لكي يكون شرط الرکوع متوفقاً بصورة أكيدة، ونعني بالشرط هنا: الإستقرار المطلوب أثناء الرکوع كما هو مُبَيَّن في كتب الفقهاء.

وبالتالي فإن وضع اليد ليس شرطاً بصورة مُباشرة في صحة الصلاة، أو صحة الرکوع على الإطلاق، بل إذا تصور رفع اليد عن الركبتين غير مُنافٍ للإستقرار أثناء الصلاة، فلا يكون رفعهما مُبطلاً على أي حال. والظاهر أن مَدَ اليد أثناء الرکوع للتتصدق بالخاتم لم يكُن مُنافياً للإستقرار على الإطلاق، وإلا لكان قد التفت إليه عَلَيْهِ السَّلَام ولم يفعله، وخصوصاً أن الرازبي يُحسن الظن بعلي ابن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَام حينما يقول في تفسيره: (واللائق بحاله عَلَيْهِ السَّلَام أن لا يفعل ذلك).. والله العالم.

**رابعاً:** (إن المشهور أنه عَلَيْهِ السَّلَام كان فقيراً ولم يكن له مال تجب الزكاة فيه، ولذلك فإنه يقالون: إنه لما أعطى ثلاثة أقراص، نزل فيه سورة

﴿هَلْ أَنَّ﴾<sup>(١)</sup>، وذلك لا يمكن إلا إذا كان فقيراً، فأما من كان له مال

تحب فيه الزكاة، يمتنع أن يستحق المدح العظيم المذكور في تلك السورة على إعطاء ثلاثة أقراص، وإذا لم يكن له مال تحب فيه الزكاة امتنع حمل

قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الْزَكَوةَ وَهُمْ رَكِعُونَ﴾ عليه)<sup>(٢)</sup>.

وعلى الرغم من وهن هذا الإشكال بصورة جلية إلا أنني سأجيب عليه بعده نقاط لكي يتحلى بكل من أسدل الستار على فهمه أو قلبه، ومن هذه النقاط:

**الأولى:** إن على الرazi أن يجعل من إشكاله الرابع هذا مختصاً بإشكاله الأول، من حيث أنه متيقن بفقر علي ابن أبي طالب، فيكون حمل الزكاة هنا مع قرينة الفقر لا على الواجب منها بل على النافلة منها.

### شبكة منتديات جامع الأئمة (عليهم السلام)

**الثانية:** إنه يقارن بين التصدق بالأرغفة وبين التصدق بالخاتم، وهي في تواريخ متفرقة، فلعله في زمن ملك الخاتم وتصدق به، وفي زمن لم

١ - سورة الإنسان: الآية (١).

٢ - تفسير الرazi، ج ١٢، ص ٣١.

يملّك وامتلك الأرغفة فتصدق بها... والمُتصدق بما لديه، سواء الأرغفة  
أو الخاتم هو أمر محمود ولا سيما في زمانهم.

فإلي أظن أن الرazi يقارن زمنه بزمن علي ابن أبي طالب، حيث  
كان التصدق بثلاثة أرغفة أمر مقبول جداً، ولا سيما أنها كانت وجبة  
طعام العائلة... وليس كزمنه الذي تعود وتعودنا عليه، إن لم تسد حاجة  
الفقير ولو بالملابين أو ما شابه ذلك، لم (تقطع لسانه)، اي لم تُسْكِت  
صوت الفقير، ويبقى منادياً وطالباً لحاجته.

**الثالثة:** كان على محمد الرazi أن يفهم أمراً مهماً جداً، وهو عليه  
أن يُفرق بين (الفقر) و (الزهد) أولاً، قبل أن يحكم على علي ابن أبي  
طالب أو يفسّر الآية بالنفي أو الإثبات، فهو سلام الله عليه زاهد وإن  
امتلك، وهو غني وإن زاد فقره، وكما قال الشاعر في مدح علي ابن أبي  
طالب:

مَلَكَتِ الْحَيَاَتَيْنِ دُنْيَا وَأُخْرَى  
وَلَيْسَ بِبَنِيكَ مِنْ دِرْهَمٍ<sup>(١)</sup>

١ - (هذه القصيدة للشاعرة الصابئي عبد الرزاق عبد الواحد في مدح الامام الحسين

عليه السلام مطلعها:

الرابعة: وكأني بالرازي يريد بإشكاله الرابع هذا أن يُشكّك أيضًا بأنَّ سورة (هل اتى) قد نزلت في حق علي ابن أبي طالب، فهل يا ترى في سورة الإنسان ما يسند الولاية، بمعنى التصرّف لعلي ابن أبي طالب، حتى تحاول التشكيك في أنها لم يكن المقصود منها هو عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟.

فهي سورة تعطي مقام علي ابن أبي طالب في الجنة، فلِمَ تستكثِر هذا بحقه؟!!

**شبكة ومنتديات جامع الأئمة (ع)**

كسيراً أسيراً حسيراً ضمي

قدمت وعفوك عن مقدمي

وهذا المقطع فيه البيت المطلوب:

إذا قيل يا ذا الفقار احسِّم سَرَّتْ بَيْنَ كَفَّكَ وَالْمَخْرَمَ وَثُنَكُّرَ زَعْمَكَ مِنْ مَزْعَمَ وَأَبَنَكَ مِنْ ذَلَكَ الضَّيْقَمَ؟ عَظُمَتْ لَدِي اللَّهُ مِنْ مُسْلِمٍ وَجْهًا... وَأَغْنَى امْرَىءَ مَعْدِمٍ وَلَيْسَ بِيَتِكَ مِنْ دَرَهِمٍ فِدَاءً لِجَوَاعِكَ مِنْ أَبْكَمْ!	وَيَبْنَ الْذِي سَيْفُهُ مَا يَرْزَالَ تُحْسِنُ مَرْوَةً مَلِيُونَ سَيِّفٍ وَتُوَشِّكُ أَنَّ.. ثُمَّ تُرْخِي يَدَيْكَ فَأَيْنَ سَيْوَفُكَ مِنْ ذِي الْفَقَارِ عَلَيْهِ.. عَلَيْهِ الْهُدَى وَالْجَهَادِ وَبِإِنْ كَرَّمَ النَّاسِ بَعْدَ النَّيِّ مَلَكَتِ الْحَيَائِنَ دُنْيَا وَأَخْرَى فَدَى لِخَشْوَعِكَ مِنْ نَاطِقٍ
---	--

**خامساً:** (هـ أن المراد بهذه الآية هو علي ابن أبي طالب، لكنه لم يتم الإستدلال بالآية إلا إذا تم أن المراد بالولي هو المُتصرف لا الناصر والمُحبّ، وقد سبق الكلام فيه) <sup>(١)</sup>.

نعم، إن الرazi قد حاول فيما سبق في إشكاله الخامس أن يُفتَّنَد ادعاء أن المراد من الولي هنا (المُتصرف) بل المراد منه (الناصر)، وكما قلنا سابقاً: إن ثبوت كون الكلمة (وليكم) بمعنى التصرف، أي أنه والي متصرف بكل شيء قد ينتج منه أحد أمرين:

**الأمر الأول:** هو ما تسامم عليه ولو ضمناً، وهي ثبوت الولاية بمعنى المتصرف لله ولرسوله.

**الأمر الثاني:** ما هو غير متسامٍ عليه، وهو ثبوته للمؤمنين بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِيمَانُهُمْ أَكْبَرُ مِمَّا يَعْمَلُونَ﴾ <sup>(٢)</sup>.  
وثبوت الولاية للمؤمنين فيه أحد تفسيرين:

١ - تفسير الرazi، ج ١٢، ص ٣١.

٢ - سورة المائدة: الآية (٥٥).

**الأول:** إن المؤمنين هنا يعني كل من آمن أو أسلم من صفتهم المميزة هي إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة لكي يفرقهم عن المنافقين، الذي قد يشك في إقامتهم الصلاة أو إيتائهم الزكاة.

**الثاني:** إن المؤمنين الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة الواردة في الآية يراد بها علي ابن أبي طالب عليه السلام كما تبني ذلك الإمامية، أو من يعتهم الرازبي بالـ(روافض)، فقد ورد في شواهد التنزيل أن هذه الآية نزلت بحق علي واستشهد فيها بأقوال الصحابة ومنهم أنس وابن عباس، حيث أورد الرواية التالية: (أخبرنا أبو بكر الحارثي قال: أخبرنا أبو الشيخ، قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن زهير التستري، عن الرحمان بن أحمد الزهري قالا: حدثنا أحمد بن منصور قال: حدثنا عبد الرزاق، عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه: عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ قال: نزلت في علي ابن أبي طالب عليه السلام) <sup>(١)</sup>، اضافة إلى غيرها من الروايات فراجع.

### شبكة ومنتديات جامع الانتماء (ع)

---

١ - شواهد التنزيل لقواعد التفضيل، الحاكم الحسکانی، ج ١، ص ٢٠٩.

وعلى كِلا الفرضين فقد سارع الرازي إلى تفنيد هذين الإحتمالين بعدة أجوبة، سأختصرها بنقاط وأجيب على كل واحدة منها على حدة:

**الإشكال الأول:** إن (وليكم) الواردہ في الآیة يُراد بها (الناصر)، بقرينة ما قبلها من آیات، ولا سيما الآیة الشریفة القائلة: ﴿يَتَآیُّهَا أَلَّذِينَ مَأْمُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولِيَّاءَ﴾<sup>(١)</sup>، وهنا يدّعى الرازي في تفسيره أن كلمة (أولياء) جاءت بمعنى (الناصر) فيكون معنى الآیة: لا تخذلوا اليهود والنصارى أنصاراً، وليس المراد أن يكون المعنى: أن لا تخذلوا اليهود والنصارى مُتصرفين في أموالكم وأرواحكم.

ويقول في نفس الإشكال وينصح الجميع بعدم التعصب قائلًا: وكل منْ انصف وترك التعصب وتأمل في مقدمة الآیة وفي مؤخرها (قطع) بأن الولي في قوله: ﴿إِنَّا وَلِيَكُمُ اللَّهُ﴾ ليس إلا بمعنى الناصر والمُحب... الخ. فوا عجبي من أين جاءه (القطع) وهو القائل بعدم التعصب، فإنه بعد أنْ أیقَنَ وبدون قرائن كافية بأن ﴿إِنَّا وَلِيَكُمُ﴾ هي الولاية بمعنى

١ - سورة المائدة: الآیة (٥١).

النصرة، حاول أن يُحَوِّر الآية الأولى القائلة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا  
إِلَيْهِودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ بنفس المعنى.

أقول: إن هذا مُصادرة على المطلوب، حيث أنه لو ثُبِّتَ أن آية ﴿لَا تَتَخَذُوا﴾ جاءت بمعنى ولاية النصرة، لعل هذا يكون قرينة على أن الآية الأخرى الشريفة القائلة: ﴿إِنَّمَا وَلِيَكُمُ﴾ قد تكون بمعنى ولاية النصرة.

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

ولكن!... إن ثُبِّتَ أن آية ﴿لَا تَتَخَذُوا﴾ المقصود من ولائها ولاتها التصرف فهذا أيضاً قد يكون دليلاً أو قرينة على أن ﴿إِنَّمَا وَلِيَكُمُ﴾ هي بمعنى التصرفية أيضاً لا بمعنى النصرة، إذن عليه أن يثبت في البداية أمرين:

الأول: كون معنى آية ﴿لَا تَتَخَذُوا﴾ أو قل معنى الكلمة ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ الواردة في آية: ﴿لَا تَتَخَذُوا﴾ أنها بمعنى (الناصر).

الثاني: أن يثبت أن المعنى في الآية الأولى هو نفس المعنى في الآية الثانية... فلعل ثبوت الأولى بالتصرف لا يدل على كون الثانية أيضاً

بالتصرف، وكون الأولى بمعنى الناصر كذلك لا يثبت للأخرى كون الناصرية هي المقصود فيها.

وخصوصاً أن استدلال الرازي في تفسيره حينما قال: (ولا يمكن أن يكون (إنما وليكم) بمعنى الإمام، لأن ذلك يكون إلقاء كلام أجنبي فيما بين كلامين مسوقين لغرض واحد، وذلك يكون في غاية الركاكة والسقوط، ويجب تنزيه كلام الله تعالى عنه).<sup>(١)</sup>

نقول: إن قول الرازي: (كلامين مسوقين لغرض واحد)، أي آيتين موضوع واحد، قول يحتاج إلى دليل وحجة، ولنا على عكسه حجج، منها:

أولاً: إن الآية (٥١) من سورة المائدة جاءت مُبتدئة بكلمة ﴿يَأَيُّهَا﴾ آلَّذِينَ آمَنُوا ﴿﴾ وهي تدل على ابتداء بكلام جديد، وهذا ما يعترض به حتى الرازي الذي جعل بداية (السياق) أو الموضوع وهو آية (٥١) ولكنه استمر بها إلى آية (٥٥) أو حتى ما بعدها... والله العالم.

---

١ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ٢٨.

إلا أن الأصح: أن يقال: إن ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ مَاءْمَنُوا﴾ هي قرينة واضحة على ابتداء كلام جديد كما في آية (٥١)، ففينتاج أن آية (٤٥) أيضاً آية جديدة، فهي قد ابتدأت بـ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ مَاءْمَنُوا مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾، إذن الكلامين غير مسوقين (لغرض واحد).

ثانياً: إن المؤمن يجب أن يتحلى بصفتين:

**الصفة الأولى:** أن يكون مواليًّا للحق وأهله: (الله ورسوله

**شبكة منتديات جامع الأئمة (عليهم السلام)**

والمؤمنون).

**الصفة الثانية:** هي أن يبغض ولا يوالى الباطل وأهل الباطل:

(اليهود والنصارى).

وهذا واضح ومتفق عليه، إلا أن المهم هنا هو: أن الآيات الأولى وهي: (٤١ إلى ٦٣) قد ألمَّت بالموضوع الثاني، وهو عدم موالة الباطل وأهل الباطل، أما ما بعدها من آيات فهي مُخصَّصة لموالاة الحق وأهله.

فإن قيل: إن كِلا الشقين من موالاة الحق واهل الحق وعدم موالاة الباطل وأهل الباطل موضوع واحد وسياق واحد، وعليه فيصدق قول الرازى: (كلامين مسوقين لغرض واحد) بل إنه قد قال (كلامين) يعني

قد تفهم أنه على شَقَّين، شَق عداء وشق موالة.. إلا أنه ذو سياق واحد، حيث أن موالة الحق وعدم موالة الباطل في سياق واحد.

قلنا: يحاب بحوابين:

**الأول:** نعم يصح قوله بصورة عامة، أما دقّيًّا فإنهما مُنفصلان، وكما يعد الإمامية فروع دينهم، فيبتعدونها بالصلوة والصوم حتى تصل النوبة إلى:

أ- التَّوْلِي: ويقصد به ولاية الحق وأهله.

ب- التَّبَرِي: ويقصد به التبرؤ وعدم ولاية الباطل وأهل الباطل.

**الثاني:** إن كون الآيات في (كلامين) على حد قول الرازى في تفسيره، فهذا يمنع من الإستدلال بأحددهما على الأخرى، فإذا ثبت بالأولى (الناصر) فلا يدل بالمُلازَمة أن الأخرى بنفس المعنى.

وخصوصاً بعد أن نلتفت إلى أمر مهم جداً: وهو أن أحددهما بمعنى الناصر والآخر بمعنى المتصرف ليس فيه من التناقض أو الركاكة أو السقوط، بل إن الولاية بمعنى التصرف تحتاج إلى ولاية بمعنى المحبة والمناصرة. بل هي مُترابطة أكثر من ترابط التَّوْلِي والتَّبَرِي، حيث أن

التصرف والمحبة قد يكونان من سُنخ واحد على عكس التولى والتبرى،

**شبكة ومتذميات جامع الأئمة (ع)**

فإنهما من سُنخين مختلفين ولو دقياً.

وعموماً، فإن هذا مجرد النقاش في كلام الرازى، إلا أن الحقيقة التي يجب أن نقولها: أن كون الآيات مُترابطات أو غير مُترابطات، أو أنها كلامان أو واحد، أو أنها ذات سياق أو أكثر، أو أن ما ورد فيها من كلمات متواحدات باللفظ ذات معنى واحد أو لا... غير مهم في البَيْن، وغير فاعل ومؤثر في التفسير، فقد تكون الآيات مترابطة وذات سياق مع اختلاف في المعانى أو العكس. ولا سيما أنه من المعلوم أن للقرآن ظاهر وباطن، وأن للقرآن تفسير وتأویل، وأن للقرآن عدة أفهم، قد يُراد منها كل المعانى، وقد يُراد منها البعض دون الآخر، وأن لكل مورده.

الثالث: دأب البعض على جعل نوع جديد من التفسير أسموه بالـ:

(التفسيـر الموضـوعـي)، وهذا يعني أن يعطـي تفسـيراً حسبـ المباحثـ والمـاـصادـ والمـاوـاضـيعـ، لا أن يعطـي لـكلـ آيةـ تفسـيرـهاـ الخـاصـ بـهـاـ، فـلـعلـ الرـازـيـ وـقـبـلـ الـبـدـءـ بـالـعـمـلـ بـالـتـفـسـيرـ المـوضـوعـيـ اـسـتـعـمـلـ هـذـاـ التـفـسـيرـ، فـجـعـلـ مـوـضـوعـ الـآـيـاتـ وـاحـدـاًـ، وـفـسـرـهـاـ بـتـفـسـيرـ وـاحـدـاًـ، وـأـمـاـ غـيرـهـ فـقـدـ غـابـ عـنـهـ التـفـسـيرـ المـوضـوعـيـ، وـفـصـلـ بـيـنـ الـآـيـاتـ وـفـسـرـهـاـ كـلـ بـحـسـبـهـ.

**نقول: هذا أولاً:** يعطينا المجال للفصل بين الآيات وتغيير المعنى، ولا سيما إنْ كان التفسير تفسيراً تفصيلياً لا موضوعياً.

**وثانياً:** إن التفسير الموضوعي لا يعني أنْ يكون ما ورد في الآيات بنفس المعاني، بل لعل معانى الكلمات تختلف، لكي تكون بالتالي موضوعاً واحداً، ولعل الولاية في الأولى تختلف عن آية التصديق، وإن كانت تجتمع بالتالي بمعنى واحد.

هذا ويمكننا القول: بأن آية ﴿لَا تَتَحَذَّرُوا﴾ أريد منها عدم اتخاذ اليهود أولياء، لا بمعنى الناصر، بل بمعنى (المتصف)، وقبل أن نفصل هذا القول لا بد علينا أن نبين مقدمة مهمة جداً، وهي كون المقصود من (الناصر) و (المتصف) أموراً ولو على سبيل الاطروحة:

**أما الناصر:**

**فأولاً:** قد يُراد به إسم الفاعل: أي أن الله ورسوله والمؤمنين، أو حتى اليهود والنصارى، هم الناصرون للمؤمنين أو لأي طرف آخر.

**واما ثانياً:** فقد يُطلق إسم الفاعل ويراد به إسم المفعول، فيكون المعنى: يا أيها المؤمنون كونوا ناصرين لله ولرسوله وللمؤمنين الذين يقيمون

الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون، ويَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا

**شبكة ومكتبات جامع الأئمة (ع)**

ناصرين لليهود والنصارى.

وبعد هذين الأطروحتين، يكون الأمر واضحًا بالنسبة لآية ﴿لَا تَشْخُذُوا﴾ ، فإنه إذا أُريد بـ (أولياء)، الناصر بمعنى اسم الفاعل، أعني كون اليهود والنصارى هم مَنْ ينصر المؤمنين، فبحسب الظاهر لا حُرمة في ذلك ولا يقع عليه النهي، ولا سيما بعد الإلتفات إلى الحديث القدسي: (الظالم جندي أنتقم به وأنتقم منه).

وأما إذا أُريد بـ (أولياء) الناصر بمعنى إسم المفعول، أي يقع النصر من المؤمنين للكافرين، فهذا هو المنهي عنه بقوله تعالى: ﴿لَا تَشْخُذُوا﴾.

فيما ترى أي منها كان مقصود الرازى حينما قال: إن كلمة (أولياء) في آية ﴿لَا تَشْخُذُوا﴾؟، فهو المعنى الأول الذي بيّناته في الأطروحة الأولى، وهي كون اليهود والنصارى هم (الناصرون)، أم المعنى الثاني الذي تبيّن في الأطروحة الثانية، والقائل إن النصرة من المؤمنين لليهود والنصارى؟!.

فكان عليه من الضروري واللازم أنْ يُبيّن ما هو المقصود...

ولو راجعنا معاجم اللغة فيما يخص (ولي)، فإن ابن منظور في لسان العرب يقول: ولي: في أسماء الله تعالى: الولي: هو الناصر، وقيل: المتولي لأمور العالم والخلائق القائم بها، ومن أسمائه عز وجل: الولي: وهو مالك الأشياء جميعها المتصرف فيها.

ومن ناحية أخرى فإن ابن منظور ينقل عن ابن السكري: الولاية، بالكسر، السلطان، والولاية والولاية النصرة... ونقل عن سيبويه: الولاية، بالفتح المضمن، والولاية، بالكسر، الاسم مثل الإمارة والنقابة... ويقول ابن منظور: وقرئ: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ وَلَيْتَهُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾<sup>(١)</sup> بالفتح والكسر وهي بمعنى النصرة<sup>(٢)</sup>.... الخ.

وأما في المنجد: ولي. ولي بكسر اللام. ولياً بسكونها: تبعه مباشرة من غير فصل... إلى أن يقول: ولي ولاية: الشيء وعليه: ملك أمره وقام به. ولي شؤون عائلته. حكمه وسلط عليه.

ولو أردنا التدقير في أقوال أصحاب المعاجم وما أوردناه من أقوال آنفاً، فلا بد من عدة ملاحظات:

١ - سورة الأنفال: الآية (٧٢).

٢ - لسان العرب لابن منظور، ج ١٥، ص ٤٠٧.

**الملاحظة الأولى:** أن ابن منظور حينما قال: ولِي في أسماء الله: الولي: هو الناصر، إنما قال هذا تعويلاً على القرآن وأياته، ورجوعه اللغوي إلى القرآن تدخل منه في التفسير، ومعه فلا حجية في المعانى التي يوردها.

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

وخصوصاً إذا علمنا بأن القرآن تحدثَ وسردَ كل آياته على لغة العرب وحسب قوانينها وما كانت عليه في حينها، فلو أن القرآن يتبع اللغة وقوانينها وكذا اللغة تتبع قوانين القرآن اللغوية، لكان الدور بعينه وهو باطل، من توقف فهم القرآن على اللغة واللغة على القرآن. وهذا واضح البطلان.

فإن قلتُم: لمْ هذا الدور، ولمْ هذا الإشكال؟، فإن ابن منظور حينما يعطي الكلمة معناها أو مُرادفاتها، إنما هي أمور لغوية، ولا سيما أنها وردت في أكبر معاجم العرب وهو لسان العرب، فأين تدخله بالقرآن ورجوعه إليه؟، وهذا يحتاج إلى دليل وتوضيح.

قلنا: إن اللغوي يعطي قاعدة عامة لمصدر الكلمة وهي هنا: (ولـي) ولا معنى للتفصيل بين (ولـي) الواردة تحت أسماء الله الحسنى وبين

(ولي) التي لم ترد بكلمة لها ربط بأسماء الله الحسنى، والتفصيل بين هذا وهذا يحتاج إلى دليل لغوى ولا دليل ولا حجة.

**الملاحظة الثانية:** إن ابن منظور قد نقل أقوالاً كثيرة بهذا الخصوص وتضارب مع صاحب المنجد، فكثرة الأقوال: ولا سيما مع الكسرة والفتحة، وهذا يعني أننا لا بد أن نعرف أن الكلمة (أولياء) في آية لا تتحذوا، أو (وليكم) في آية التصدق هل هي من أصل (مكسور الواو) أم (مفتوح الواو)؟، أو قل: هل إن الكلمة أولياء بمعنى الولاية، أم الولاية بالكسر أو غيره؟.

فيكون الإستدلال بهذه الأقوال غير مُتيّسر وغير واضح وغير جلي.

**الملاحظة الثالثة:** لو أردنا الجمع بين أقوال اللغويين في (لسان العرب) و (المنجد) وغيرها، فيمكننا أن نستخلص، أن الأقرب والأكثر هو في كون (ولي) بمعنى الملك والمتولى والسلطة وما إلى ذلك من أمور تدل على أن الناصر غير مراد، وأن المراد الحقيقي هو: (المتصرف)، ولا سيما بعد التدقيق بمجموع الملاحظات التي أوردناها قبل قليل.

وأستطيع أن أتم بـملاحظة مهمة أخرى فلتكن: **الملاحظة الرابعة:** أن ابن منظور قال: ولـي: (في أسماء الله تعالى): الولي: هو الناصر....

فيتمكن أنْ نفهم من هذه العبارة ما يلي: إنْ ولی: في غير أسماء الله تعالى: لا تعطی کلمة (الولي) أو حتى مشتقاها معنی (الناصر). فإنْ کلمة الولي إذا اتصف بها غير الله سبحانه وتعالی لا يكون معناها (الناصر) كاً تصف الرسول بها أو اَ تُصف المؤمنین الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزکاة وهم راكعون بها، فإنه لا يُحمل المعنی على (الناصر)، فإنْ ابن منظور خصّ حملها به إذا كانت إِسماً من أسماء الله تعالى، وبما أنها وردت صفة للرسول وللمؤمنین فلا داعي، بل قد يكون من الضروري حملها على المعنی الآخر وهو (المتصرف).

وما يساند کون المراد من (أولياء) أو (ولیکم) هو المتصرف، أنْ لمعنی الولي الذي يرد تحت أسماء الله تعالى أكثر من معنی وتخصیصه بواحد دون الآخر يحتاج إلى دلیل، أما حمله على المتصرف فبلا تشکیك في المعنی أو تردید.

**شبكة منتديات جامع الانتمة (ع)**

ولكن إنْ قيل: إنْ حمل المعنی في الولاية التي اَ تُصف بها غير الله سبحانه وتعالی کالرسول والمؤمنین على الناصر على عکس ما قاله ابن منظور إنما لوجود قرینة وهي، أنْ إسناد الصفة للرسول وللمؤمنین جاء

بعد وصف الله سبحانه وتعالى بالولاية، فيكون ذلك قرينة على أن المراد من الجميع هو (الناصر) وليس (المتصف).

**نقول: أولاً:** لا مانع من كون أحد هما وهو إسناد الولاية لله سبحانه وتعالى بمعنى الناصر ولو تَنْزِلًا، ويكون في الباقي بمعنى المتصف.

**ثانياً:** إن كانت في آية التصدق قرينة على حمل ما أُسنَد للرسول والمؤمنين على معنى الناصر، فَلِمَ حُمِّلتَ كَلْمَة (أولياء) في آية ﴿لَا تَتَحْذَفُوا﴾ على الناصر.... فأين القريئة؟.

**ثالثاً:** يمكننا القول، ولا سيما من يتبين أن معنى الولاية المذكورة في آية لا تتحذوا وآية التصدق أنها بمعنى التصرف، إن إسناد الولاية التصرفية للرسول وللمؤمنين تكون قرينة على أن إسناد الولاية واتصاف الله سبحانه بها إنما اتصافه بالولاية التصرفية أيضًا... وليس العكس كما قيل في الإشكال.

وكان لزاماً على الرazi القائل بالولاية الناصرية، أنْ يوضح كيف يكون الناصر هو الرسول والمؤمنون... أليس هذا مُخالِف لقوله تعالى:

﴿وَمَا أَنْصَرْ إِلَّا مَنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>، بل إنَّ منْ يطلب النصرة برأي البعض  
من يدعى الإِتِّمام لـ(أهل السنة)، من غير الله كُفُرٌ وإِحاد وإِشراك!!...  
إِلا أَنْ يُحمل كلامه على النصر المجازي، وهذا يحتاج إلى قرينة ودليل...  
ولا دليل.

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

**الإشكال الثاني:** الذي أورده الرازبي في تفسيره<sup>(٢)</sup>، حيث قال بما  
معناه: إن حمل (وليكم) على معنى (المتصف) تدل على أن ذلك  
الشخص متصرف في زمن نزول الآية، ولا يمكن القول بذلك، أو قل:  
أن لا قائل بولاية علي بن أبي طالب عليهما السلام مع وجود الرسول ﷺ.  
 وإن نفيه سبحانه وتعالى فيما تقدم من آيات عن م الولاية اليهود  
والنصارى لا تستقيم إلا مع الآية الأخرى بـمولاية الله ورسوله والمؤمنين  
الذين هم مُنجزي الولاية، لا كولاية على، الغير مُنجزة في حياة الرسول.  
يجاب بعده أوجوبه، منها:

**الجواب الأول:** إن القرآن وإنْ كان له أسباب نزول أو زمان نزول،  
إلا أنه لا يخفى أنه دستور خالد ينطبق في كل الأزمنة، وأن هذه الآية

١ - سورة الأنفال: الآية (١٠).

٢ - تفسير الرازبي، ج ١٢، ص ٢٨.

تنطبق في يومنا هذا، أو لا أَقْلَّ أَنْهَا تُنْطَبِقُ بَعْدَ اسْتَشْهَادِهِ أَوْ وَفَاهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**الجواب الثاني:** يمكننا القول أن ولاية علي بن أبي طالب عليهما السلام موجودة في زمن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنَّهَا غَيْرُ نَافِذَةٍ... وهذا يكفي في وجوب مواليته.

**الجواب الثالث:** لا مانع من تعدد الولايات المُنْجَزة، لا سيما أنها لم ولن تتضارب أبداً، وخصوصاً بعد أنْ نعلم أنه ورد في الأحاديث: (أنا وعلى أبيها هذه الأمة) <sup>(١)</sup>.

وما يساند هذا الجواب أيضاً: قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يوم الغدير حينما قال: (اللَّهُمَّ وَالِّيْ مِنْ وَالِّيْهِ وَعَادِ مِنْ عَادِهِ وَانْصِرْ مِنْ نَصْرِهِ وَاخْذُلْ مِنْ خَذْلِهِ.. فَإِنَّهُ أَوْجَبُ وَلَايَتِهِ قَبْلَ اسْتَشْهَادِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، حتى

١ - علل الشرائع للشيخ الصدوق، ج ١، ص ١٢٧ . ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب، ج ٢، ص ٣٠٠ . وبحار الأنوار للمجلسي، ج ٦، ص ٩٥ . وينابيع المودة للذوي القرى، للقندوزي، ج ١، ص ٣٧٠ .

أن عمر بن الخطاب قال لعلي: بخ بخ لك يا علي أصبحت مولاي  
ومولي كل مؤمن ومؤمنة<sup>(١)</sup>.

**الجواب الرابع:** إن المقصود من الولاية، الولاية بالقوة لا بالفعل.

أي أنه يمكن أن يتصرف بها ولو بعد حين.

**الجواب الخامس:** إن الآية مسوقة لبيان الولي بعد استشهاد  
الرسول أو وفاته، وليس المقصود منها الأولياء الفعليين لرمان الآية.  
فيترتفع إشكال الرازي.

**الإشكال الثالث:** (أنه تعالى ذكر المؤمنين الموصوفين في هذه الآية

بصيغة الجمع في سبعة مواضع وهي قوله ﴿وَالَّذِينَ أَمْنَأُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ  
وَيُؤْتُونَ الزَّكَوةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وحمل ألفاظ الجمع وإن جاز على الواحد

شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)

١ - بحار الأنوار للمجلسي، ج ٢١، ص ٣٨٨. وانظر شواهد التنزيل لقواعد التفضيل،  
للحاكم الحسكتاني، ج ١، ص ٢٠٧. وانظر من حياة الخليفة عمر بن الخطاب،  
لعبد الرحمن أحمد البكري، ص ٣٢٢. وانظر إعلام الورى بأعلام المهدى، للشيخ  
الطبرسي، ج ١، ص ٢٦٢.  
٢ - سورة المائدة: الآية (٥٥).

على سبيل التعظم لكنه بمحاذ لا حقيقة ، والأصل حمل الكلام على الحقيقة<sup>(١)</sup>.

نقول:

**أولاً:** إن من المناسب في الآية إنْ أَرِيدَ جمع المؤمنين أنْ يقول: إنما أولياوكم المؤمنون الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون، وبما أنه قال: وليكم لا أولياوكم، فإنما أريد من المؤمنين شخص واحد لا كل المؤمنين.

**ثانياً:** إن اللائق بسياق الآيات أن تكون نهاياتها بصورة الجمع غالباً، كقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، أو قوله في نفس الآيات: ﴿مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَدِيمِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، وغيرها من الآيات.

**ثالثاً:** إن هناك قرينة واضحة على إرادة المفرد أو إرادة المحاز، وخصوصاً بعد مراجعة أسباب النزول، فإن قوله تعالى: ﴿وَيَؤْتُونَ الْزَكُوَةَ

١ - تفسير الرازى، ج ١٢، ص ٢٨.

٢ - سورة الحديد: الآية (٨).

٣ - سورة المائدة: الآية (٥٢).

وَهُمْ رَكِعُونَ ﴿٤﴾ لا يحتمل أن يكون الكثير قد فعلها قبل نزول الآية، بل الفاعل الوحيد الذي وردت به الأحاديث هو علي بن أبي طالب عليه السلام، إذن، فالقرينة موجودة، ومعه فلا مجال لحمله على الحقيقة، بل لا بد من حمله على المجاز لوجود القرينة، وإنما فائدة القرينة إن أريد حمله على الحقيقة؟.

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

رابعاً: قال تعالى: في نهاية آية ﴿لَا تَتَخَذُوا﴾، قال: ﴿مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَدِيمِينَ﴾ ، قال الرازي وغيره: إن سبب نزول هذه الآية هو أنه روى: أن عبادة ابن الصامت جاء إلى رسول الله ﷺ فتبرأ عنده من موالاة اليهود، فقال عبد الله ابن أبي: لكنني لا أتبرأ منهم لأنني أحاف الدوائر، فنزلت هذه الآية<sup>(١)</sup> ... (انتهى)

هذا ما ذكره الرازي نصاً في تفسيره، اقول: إن كان المقصود من آية (لا تتخذوا) وما بعدها هو عبد الله ابن أبي، فلماذا جاءت الآية بالجمع؟ حيث قال الله تعالى: (يسارعون) و (يقولون) بل و (نخشى) و (تصيينا) وكذلك: (فيصبخوا) و (أسروا) و (نادمين)، فهل يجوز الجمع

١ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ١٦.

بعد الله ابن أبي ولا يجوز الجمع بعلي ابن أبي طالب؟!. أم هل هو -أعني الجمع - في علي مجاز وفي ابن أبي حقيقة؟!. والرازي يقول أنه يمكن أن يكون الجمع للتعظيم لكنه يبقى مجازاً، فأين التعظيم من عبد الله ابن أبي؟!... وأين التعظيم من علي ابن أبي طالب عليه السلام؟!.

**الإشكال الرابع:** يقول الرازي فيه: (أنا قد بينا بالبرهان البَيِّنُ أن الآية المتقدمة وهي قوله: ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ إِمَامُوا مَمْوَأْ مِنْ رَتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾<sup>(١)</sup>، إلى آخر الآية من أقوى الدلائل على صحة إماماة أبي بكر ، فلو دلت هذه الآية على صحة إماماة علي بعد الرسول لزم التناقض بين الآيتين ، وذلك باطل)<sup>(٢)</sup>.

وهنا نستطيع أن نجعل الجواب على عدة نقاط:

**النقطة الأولى:** إن الاستدلال بأية ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ على آية (الصدق) مُصادرة على المطلوب، حيث إذا ثبت كون المقصود من قوله

١ - سورة المائدة: الآية (٥٤).

٢ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ٢٨.

تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ هو: (أبو بكر) فيمكن القول بعدم كون آية التصدق قد نزلت بحق علي.

و بما أننا لا ثبت كون آية ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ نزلت بحق أبي بكر فلا يمكن الإستدلال بها على نفي أن التصدق وآيته في علي قد نزلت.

فإن قيل: إن صاحب تفسير الفخر الرازي قد أثبتت كون آية:

﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قد نزلت بحق أبي بكر، واستدل على ذلك بعده نقاط، يمكنكم مراجعتها.

قلت: نعم، إنه ذكر عدة مقامات للاستدلال على نفي كون آية ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قد نزلت بحق علي ابن أبي طالب عليه السلام ، وأنا كالسابق اختصر الإشكال بصياغة مني ثم أحاول الرد عليه بتوفيق من الله وفضله.

**المقام الأول:** إن آية ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قد دلت ومن باب اللطف الاهلي، أن أي فرقة منحرفة أو أي فرقه تردد عن دينها فسوف يأتي الله بقوم (يحبهم ويحبونه) ليتقم بهم ويحارب المرتدين ويواجههم.

ومن هذا الباب استدل على بطلان عقيدة (الروافض)، حيث أنه مع صدق ثبوت (عقيدة الروافض) بعد رسول الله ﷺ وانقلاب الكثريين ضدها، لم يخرج الله قوماً أذلة على المؤمنين أعزّة على الكافرين بجاهدتهم ونصرة المذهب وصاحب المذهب والمنتدين للذهب؟.

و بما أن الله سبحانه وتعالى قد تعهد بأية: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ على إخراج من يجاهد الخارجين عن الحق، ولم يخرج هؤلاء القوم ضد من لم يتبع عقيدة (الروافض)، فهذا دليل على أن الله لا يعتبر عقيدتهم صالحة، وإن جاء بقوم يحبهم ويحبونه.... وبما أنه لم يأتِ بهؤلاء القوم، إذن عقيدة (الروافض) باطلة<sup>(١)</sup>.

نجيب عن هذه المُغالطة بعده أجوبة، منها:

**الجواب الأول:** قد ظهرت عبر التاريخ كثير من الفئات الضالة المنحرفة أو المرتدة والتي يُخالف منها على عقائد الناس وأفكارهم، فلِمَ لم

١ - تفسير الرازى، ج ١٢، ص ٢٠.

يُظْهِرَ اللَّهُ (قَوْمٌ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذْلَلُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَلُهُ عَلَى الْكَافِرِينَ). فَهَلْ هَذَا يَدْلِلُ عَلَى عدم انحرافِهِمْ؟!

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

**الجواب الثاني:** إنَّ اللَّهَ قَدْ أَتَى (بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذْلَلُهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَلُهُ عَلَى الْكَافِرِينَ) وَقَدْ جَاهَدُوا بِالْفَعْلِ، وَلَا سِيمَا إِذَا رَجَعْنَا إِلَى التَّارِيخِ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَالْحَرُوبِ الَّتِي خَاصَّهَا (أَصْحَابُ عَلَيْ) ضَدَّ الْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ وَالنَّاكِثِينَ.

إِذْنَ فَقَدْ أَتَى اللَّهُ بِقَوْمٍ يُجَاهِدُونَ مِنَ الْخَرْفِ عَنْ عِقِيدَةِ عَلِيٍّ ابْنِ ابِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذْنَ فَعْقِيدَةِ (الرَّوَافِضِ) صَالِحةٌ وَحَقَّةٌ وَلَا يَسْتَبِعُهَا باطِلَّةٌ.

**الجواب الثالث:** إِنَّ الْآيَةَ الشَّرِيفَةَ، أَعْنِي آيَةَ: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ تقول: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾ وَالْإِرْتِدَادُ عَنْ مَوْلَةِ عَلِيٍّ وَعَدْمُ الاعْتِرَافِ بِإِمامَتِهِ لَيْسَ ارْتِدَادًا عَنِ الدِّينِ، بَلْ هُوَ انْحِرافٌ عَنِ الْمَذْهَبِ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنْ نَطَاقِ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ.

وَلَا بدَّ مِنْ مَلاَحِظَةِ أُخْرَى حَتَّى لا تَحْمِلَ هَذِهِ النَّقْطَةُ عَلَى مُحَامِلٍ أُخْرَى: فَإِنَّ الْانْحِرافَ عَنْ عِقِيدَةِ التَّشِيعِ فِي حَدِّ ذَاتِهِ لَيْسَ كُفْرًا، وَلَكِنْ هَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ (نَصْبَ الْعَدَاءِ لِآلِ الْبَيْتِ) هُوَ كَالْانْحِرافِ عَنِ الْعِقِيدَةِ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ مُخْتَلِفٌ.

**الجواب الرابع:** إذا كان من يسمّهم الرازي بـ:(الروافض) على باطل، فأين القوم الذين يحبهم الله ويحبونه لكي يحاربوا هم؟، إذا كانوا موجودين فأين هم؟، وإن كانوا غير موجودين فهذا يدل على صدق عقيدة (الروافض)، وإلا لانتقم منهم، لأنهم رفضوا ولاية أبي بكر!!.

وكما أن الرازي استدل بالآية على فساد (الروافض)، فيمكن أيضاً الإستدلال بها على فساد من اتبع الخلفاء وغيرهم، فإن قلت: لا يمكن الإستدلال بها على بطلان الخلافة الأولى والثانية والثالثة، فنقول: أيضاً لا يمكن الإستدلال بها على بطلان عقيدة (الروافض)، أو ما نسميه مذهب أهل البيت عليهما السلام.

**الجواب الخامس:** إن الآية تقول: ﴿فَسَوْقَ يَأْتِي﴾ وهي للإستقبال لا للحال، فعلل الله يأتي بقوم يجاهدون من يقف ضد ولاية ابن أبي طالب عليهما السلام<sup>(١)</sup>... (انتهى)

**المقام الثاني:** أراد الرازي الإستدلال فيه على أن آية ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قد نزلت في أبي بكر واستدل بوجهين:

١ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ٢٠.

**الأول: مُلْخَصَةً، أن أبا بكر هو من تصدى بعد حين لمُحاربة المُرتدّين، والآية تقول:** ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي﴾، وهي كما قلنا ويقول: أنها للإستقبال، وفعلاً قد انبرى أبو بكر لمُحاربة المُرتدّين بعد رسول الله

وَاللَّهُمَّ إِنِّي أَنْعَمْتَنِي

**شبكة و منتديات جامع الأئمة (ع)**

يُحَاجَّ

أ- إذا كان أبو بكر قد حارب المُرتدّين، فهذه صفة قد تلبيس بها على ابن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ أيضاً. ومع التردّيد فلا يمكن الجزم بأحد دون آخر، واختيار أبي بكر دون علي ترجيح بلا مُرجح.

ب- إن ما ذكره الرازمي من حديث خير القائل: (لأدفعنَ الرأيَ غداً إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله)، لَهُيَ أوضَحَ تفسير وتقيد للآية، ومعه لا يمكن حمل آية ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ على أبي بكر مع وجود القرينة على علي عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١ - تفسير الرازمي، ج ١٢، ص ٢٠.

**الثاني:** يقول فيه: إن محاربة أبي بكر للمرتدين أوضح من محاربة علي للمرتدين<sup>(١)</sup> .. (انتهى).

ولكن جل استغرابي من ذلك، فهو لا يستدل على قوله بالواقع بل يستدل بقوله على الواقع كما فعل في موارد آخر في تفسير هذه الآيات، وهذا مما يخرج البحث عن مصداقيته مع شديد الأسف.

ولا يخفى فإن الرazi لم يكتفي بنفي كون الآية ليست بحق علي، فسارع إلى إثبات كونها نزلت بحق أبي بكر، وأضاف أنها دليل على إمامية أبي بكر ... فالظاهر أن الرazi لكترة بغضه لـما أسماه بالروافض سرى ذلك البعض من حيث لا يعلم لعلي ابن أبي طالب، فهو لا يريد نفي الإمامة عنه فحسب، بل نفي التصديق، ونفي أنه من أهل الجنة كما ورد في سورة (هل أتي)، ويسارع فيما بعد لإثبات الإمامة لأبي بكر، الذي يدعى أنه يتشابه بالصفات مع علي في الكثير منها، مع تفاضل أبي بكر على علي، فيثبت بهذا التفاضل الولاية والإمامية لأبي بكر دون علي.

---

١ - تفسير الرازى، ج ١٢، ص ٢٠.

وحيث أن موضوعنا في هذا البحث مختص بالأيات التي ذكرناها في صدر البحث، فإننا لا نريد التوسيعة في تلکم الأمور لكي لا يخرج البحث عن نطاقه ويكون في إثبات الولاية أو نفيها، فإن هذا يحتاج إلى الكثير من الكلام وقد تكلم به العلماء والفقهاء كثيراً فيمكن مراجعة الكتب المختصة بذلك.

**شبكة ومتدييات جامع الأئمة (ع)**

لكن لا يمكن المروء عليه بدون تفنيد لأدلة الرازى الأربع التي خصها لإثبات الولاية لأبي بكر وصحتها دون علي، وهي:

أولاً: إن قوله تعالى: ﴿مُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ نازلة بحق أبي بكر، وهذا يثبت إمامته<sup>(١)</sup>.

نقول: هذه مُصادرة على المطلوب، فلا ثبت شيئاً على الإطلاق، بل على الرازى إثبات أنها نزلت بحق أبي بكر ليثبت إمامته، ونحن قد فندنا ذلك سابقاً.

ثانياً: إن الرسول ﷺ قال بحق أبي بكر: (أرحم أمتي بأمي أبو بكر)<sup>(٢)</sup>، والجواب عنه كما يلي:

---

١ - تفسير الرازى، ج ١٢، ص ٢٢.

أ: تُشكّك في صحة ما أورده سَنَدًا.

ب: لا يمكن الإستدلال بـ: (أرحم) على آية ﴿يُجِهُهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾  
 فقوله تعالى: أذلة لا يعني الرحمة، بل يعني التواضع، بمعنى خفض الجناح  
 للمؤمنين، ولا يقصد أنهم رحماء بينهم.

ثالثاً: قوله في نفس الآية: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ  
 لَآءِ﴾، وهي وإن كانت مشتركة بين علي وأبي بكر، إلا أن الثاني له  
 حظ أوفر منه<sup>(١)</sup>.

ولا أعرف منشأ الحظ ما هو؟!... وعلى كل حال فإنه يحتاج إلى  
 دليل ولم يأتِ إلا بسرد خطابي لا يثبت شيئاً ... فراجع.

وفي استدلالة الرابع مُصادرة واضحة على المطلوب، فإنه يستدل أن  
 قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ الذي جاء في نهاية آية  
 ﴿يُجِهُهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾، قد نزلت بحق أبي بكر، بدليل أن قوله تعالى: ﴿وَلَا

١ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ٢٢.

٢ - تفسير الرازي، ج ١٢، ص ٢٢.

**يَأَتِيْلُ اُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ** ﴿٢﴾، أَيْضًا نازلة بحق أبي بكر، وَكَانَهُ يُؤْوِلُ شيئاً من أجل إثبات مطلوبه <sup>(١)</sup>.

مُضافاً إلى أنّي أكرر عجبي من الكثير من الآيات التي يعتبرها قد نزلت بحق أبي بكر وينفي الجميع عن علي، مع أنه يقول: أن علياً وأبا بكر يتشاركان في بعض الصفات، إلا أن أبو بكر أوفر حظاً، فعجبًا.. أليس من الإنفاق أنْ ينال (شيءه أبي بكر) حظاً من بعض

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

الآيات المادحة؟!..

**والنقطة الثانية:** التي يمكن من خلالها الرد على الإشكال الرابع الذي أورده الرazi والذى ذكرناه قبل عدة صفحات، فنقول:

أنه على فرض ثبوت أن آية **﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾** قد نزلت بحق أبي بكر، فهذا لا يعني نفي ثبوت (آية التصدق) عن علي، فقد ثبتت الأولى لأبي بكر والثانية لعلي، كما أسلفنا سابقاً، كون هذه الآيات بأكثر من سياق، أو أنها بسياق واحد لكن تشمل أكثر من شخصية.

وعموماً فإننا قد فتدنا أدلة الراري التي ثبتت كون آية **﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾** قد نزلت بحق أبي بكر، فينتفي كونها بحقه، بل إن هناك قرائن وأدلة تدل على كونها نزلت بحق علي، وأوضحت الأحاديث التي أوردنها سابقاً منها (حديث الراية)، وغيره من الأحاديث.

ثم إن المفسرين في مجلل كتبهم دأبوا على رد مثل هذه الإشكالات أو الشبهات بطرقهم الخاصة، وكان أغلبها روائياً، فإيكالاً على ذلك ولعدم قناعتي في جدوى البحث الروائي ولا سيما فيما يخص الأمور العقائدية غالباً، من حيث أن كل طرف يجر النار إلى قرصه، فمنهم من يجر النار إلى الخليفة أبي بكر، ومنهم من يجر النار إلى أمير المؤمنين علي وهكذا.

والبعض الآخر يتبنى الأخذ بالقدر الممكِّن من الروايات، وقد يعنون بذلك ما تسامح عليه الطرفان، دون منْ أخذ به أحدهم دون الآخر، وفيما يخص ما نحن فيه من الآيات والإختلاف في كونها لعلي **عليه السلام** أم لأبي بكر، فإن ما عمل عليه الكثير، كون الروايات الواردة في حق علي قد تسامح عليها الطرفان دون ما كان يثبت الحق لأبي بكر وخلافته وإمامته.

ولذا فإني آليتُ في هذا البحث أنْ لا أزجّ بنفسي في بحث روائي، وإنْ كان لنا في متونها وأسانيدها كلام، إلا أنِّي اتكلّمُ في ذلك على ما ورد في كتب التفاسير والكتب العقائدية، ومن هنا فينبغي لي أنْ أحتجاز هذه المعمعة إلى مرحلة تبيين الآيات، أو قل تفسيرها حسب القواعد العامة وبأسلوب الأطروحات، لكي أبتعد عن الكثير من الإشكالات، راجياً من الله العلي القدير أنْ يوفقنا لأنْ نخلص الغبرة عما تحالك عليه

الدهر وكثير فيه القيل والقال.

والآيات هي:

﴿ يَسْأَلُهُمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقُوَّةٍ يُجْهِهُمْ وَيُحْبِبُهُمْ أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَةٌ عَلَى الْكُفَّارِ يُجْهِهُمْ وَكَمْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا إِعْلَمُ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ٥٤ إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكُوةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

وعلى الرغم من أن محور كلامنا وبحثنا هنا هو هاتين الآيتين، إلا أن هاتان الآيتان ستدخلنا في بعض الآيات التي تسبقها، أو التي تليها

١ - سورة المائدة: الآية (٥٤-٥٥).

وبحسب ما يقتضيه المقام وال الحديث، كآية (لا تتخذوا) القائلة: ﴿يَأَيُّهَا

الَّذِينَ أَمْنَأُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ

مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي النَّقْوَمَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

وبحسب الظاهر فإن ربط آية (لا تتخذوا) بالآيات التي نُفسرها،

معتمد على كلمة (إنما) الواردہ في آية التصدق حيث يقول الله تعالى:

﴿إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾، فإن في (إنما) أكثر من قول، إلا أن هذا

الاختلاف قد يدعى في أكثر من سياق:

**السياق الأول:** في السياق اللغوي والنحوی، وما ورد في معاجم

اللغة وكتب النحو.

**السياق الثاني:** وهو سياق التفسير والتأويل لهذه الآية أو الآيات.

وهنا ينبغي الإلماع إلى أن الكثير من الكلمات التي وردت في القرآن

ال الكريم ينبغي لنا الرجوع فيها إلى المعانی اللغوية والنحوية وكل بحسبه

بطبيعة الحال، فما تسامم عليه اللغويون فيجب أن يتسامم عليه

**المُفْسِرُونَ** غالباً، وما اختلف فيه فيرجع إلى القرائن الموجودة في الآية،

---

١ - سورة المائدة: الآية (٥١).

فإن انتفت فيمكن أن نرجع إلى بعض القرائن والمحاجات الأخرى، فإن انتفت فلا بد من عدم ترجيح إحدى المعانى على الأخرى من دون مرجح، فهو قبيح، ومعه فتضطر أما للترديد بينها، أو إلى الأخذ بكل المُحتملات إن أمكن.

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

و (إنما) من تلك الأمور التي يجب فيها مراجعة معاجم اللغة وكتب النحو والإعراب وما إلى ذلك، ولو راجعنا إعرابها في بعض الكتب المختصة لوجدنا ما يلي :

أما في كتاب (الجدول في إعراب القرآن) وفي إعراب آية التصدق يقول محمود صافي: - الإعراب - : (إنما) كافة ومكفوفة (ولي<sup>أ</sup>) مبتدأ مرفوع و (كُم) ضمير مضارف إليه<sup>(١)</sup>. (انتهى).

وأما ما ورد في كتاب (إعراب القرآن وبيانه) لمحي الدين الدرويش، فيقول في إعراب آية التصدق ما يلي : ﴿إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾

---

١ - الجدول في إعراب القرآن، محمود صافي ، ج٦ ، ص٣٨٦ .

**وَالَّذِينَ آمَنُوا** ﴿١﴾ كلام مُستأنف، مسوق لتقرير الحكم في مَنْ يَوَالِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ. وَإِنَّا كَافَةً وَمَكْفُوفَةً. وَوَلِكُمْ خَبْرٌ مُّقَدَّمٌ<sup>(١)</sup>.

وللتتعليق على هذا الكلام نحتاج إلى عدة مستويات من النقاش:

**المستوى الأول:** وهو للتوضيح بصورة أفضل نقول: (إنما) هي عبارة عن: حرف: (إن) وحرف: (ما) الزائدة، فإذا كان دخول (ما) الزائدة على حرف (إن) يكفي عملها، بمعنى، أنها تكون كافية ولا غية لعمل إن، مضافاً إلى أنها في نفسها مكفوفة من حيث أنها زائدة، فلا عمل لها في الجملة على الإطلاق.

**المستوى الثاني:** إن ما أوردهنا من أقوال النحاة وأهل اللغة فيها، كان اتفاقياً وغير مُختلف فيه، وإن شئت فراجع غيرها من كتب اللغة والنحو، فلن تجد غير هذا.

**المستوى الثالث:** إن ابن درويش يقول: كلام مستأنف. وهذا يشعر أن الآية لغويأً وإعرابياً ذو صلة بما قبلها وعلى ضوء هذه المستويات يمكنني أنْ أقول على عدة مناحي:

١ - إعراب القرآن الكريم وبيانه، محي الدين الدرويش، ج٦، ص٢٥٤.

**المنحي الأول:** إنه قد يقال في (إنما): أنها قد جاءت في سياق إثبات بعد سياق نفي، أو بصورة أدق، أنها جاءت بلسان أمر بعد لسان النهي، بمعنى أن الآيات التي نحن بصددها وما يتعلق بها لاحقاً

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

وسابقاً، على نحوين:

**ال نحو الأول:** لسان النهي، بقوله تعالى: ﴿لَا تَنْسِخُوا﴾.

**ال نحو الثاني:** لسان الأمر: ﴿إِنَّمَا وَلِيَّكُم﴾ وكذلك الآية التي تليها:

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾.

ونحن قد قلنا سابقاً: إن الإيمان الحقيقي يحتاج إلى توليٍ وتبرّي، والنحو الأول تبرّي والنحو الثاني هو التولي، إذن، فهناك ترابط لا يمكن أن نغفل عنه.

ومع الترابط، فيكون معنى الآيات كما يلي: يا أيها الذين آمنوا لا تخذلوا اليهود والنصارى أولياء، بل إنما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا.

وإذا ثبت ضمناً الترابط، فعليه يجب أن لا نغفل عن آية ﴿لَا تَشْخُذُوا﴾ ، بل يجب أن ندرج عليها قبل أن ندخل في الآيات المخورية للبحث، وفي آية ﴿لَا تَشْخُذُوا﴾ عدة التفاتات، منها:

**الإلتفاتة الأولى:** قوله تعالى: ﴿لَا تَشْخُذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ...﴾، فإنه قد يقال: لم هذا التخصيص بـ(اليهود) وـ(النصارى)، ولنا على هذا تعليق يكون على عدة نقاط:

**الأولى:** إن (اليهود) و (النصارى) هم من كانوا موجودين في زمن نزول الآية، ولذا خصّصت بهما، ويمكن القول: أنها سبب لنزول الآية كما أسلفنا سابقاً.

**الثانية:** إن أشد المخاوف التي تواجه الإيمان والمؤمن هي من هؤلاء وأفكارهم ونفوذهم، أعني: اليهود والنصارى، فالتفصيص بهم ليس إلا لكونهم الأشد، وما يصلح قرينة لذلك هو تقديم اليهود على النصارى فهم كما قال تعالى: ﴿لَتَحِدَّنَ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَوَةً لِلَّذِينَ إِيمَانُهُمْ أَكْبَرُ...﴾<sup>(١)</sup>.

---

١ - سورة المائدة: الآية (٨٢).

الثالثة: إن النهي الوارد في الآية الحادية والخمسين من سورة المائدة، هي ليست الوحيدة في السورة، ولنست الوحيدة بالقرآن، فقد قال تعالى في نفس السورة وفي نفس السياق وبالتحديد في الآية السابعة والخمسين: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تَتَخَذُوا الَّذِينَ أَتَخَذُوا دِينَكُمْ هُرُوزًا وَلَعْبًا...﴾<sup>(١)</sup> وهذا يعني أن النهي ليس مختصاً باليهود والنصارى، بل هو أعم من ذلك، ولا سيما بعد أن نذكر الآية الشريفة القائلة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تَتَخَذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَرْبَيَا...﴾<sup>(٢)</sup>. **شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**  
وبطبيعة الحال فإن (عدوي) و (عدوكم) وكذلك ﴿الَّذِينَ أَتَخَذُوا دِينَكُمْ هُرُوزًا﴾، أعم من اليهود والنصارى.

الإلتفاته الثانية: إن آية ﴿لَا تَتَخَذُوا الَّهُوَدَ وَالنَّصَارَى...﴾ فيها نحو تناقض مع الآية الشريفة القائلة: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ

١ - سورة المائدة: الآية (٥٧).

٢ - سورة الممتحنة: الآية (١).

ءَامِنُوا الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّا نَصْرَى ... ﴿١﴾، فإن الأقربية المثبتة في الآية الثانية مُنتَفِيَة في الأولى.

وجوابها واضح، من حيث عدم المُنافاة بين النهي عن الإتخاذ في آية ﴿لَا تَتَخِذُوا﴾ وبين ﴿أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً﴾، فانهم وإن كانوا أقرب مودة، إلا أنه لا تجوز موالاتهم لأنهم خارج نطاق الإسلام والإيمان.

ولعل وجود (النصارى) في آية ﴿لَا تَتَخِذُوا﴾، قرينة واضحة إذا أضفناه مع آية ﴿لَتَحِدَّنَ﴾ على كون المقصود من (أولياء) هو المتصرف لا الناصر، فإن (المودة) المثبتة في آية ﴿لَتَحِدَّنَ﴾ يمكن معها اتخاذ النصارى (أنصار) لا (متصرفون) ولا سيما ناصر بمعنى الفاعل، أي هم ناصرون لنا لا العكس. وبين هذا وذاك لا بد من الإلتفات إلى أن مناصرتهم لنا يثبت كونهم (أقرب مودة)، وإلا قد ينتفي ذلك في بعض الأحيان، وانتفاءه في بعض الصور لا يعني انتفاء الآية مطلقاً.

**الإلتفاتة الثالثة:** إن ذيل الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ أَلَّا يَلِمُّنَ﴾، ولعل في هذا إشارة إلى كون من يتخد اليهود أو النصارى أو غيرهم،

فإنه يعتبر (ظلماً) وبمعنى آخر: إن من يتخذ اليهود والنصارى أولياء فإنه

ظلم، والله لا يهدى القوم الظالمين.

ولو دققنا النظر، فإن هذا فيه تناقض واضح مع قوله تعالى في الآية

الرابعة والخمسين من نفس السورة: ﴿...مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ...﴾،

فالإرتداد معناه الكفر، والظلم لا يعني الكفر.

ونحيب عن هذا التناقض بما يلي:

**أولاً:** بعض الظلم كفر، ولا سيما إذا ورد مع قرينة ولو في آية ثانية،

أو قل: إن الإرتداد في الآية الرابعة والخمسين هو قرينة على أن المُراد

من الظلم هنا الظلم الذي يعتبر كفراً وارتداً.

**ثانياً:** إن الإرتداد المذكور إنما هو نتيجة الظلم الذي جاء بسبب

اتخاذ اليهود والنصارى أولياء. وبمعنى من المعانى: إن اتخاذ اليهود

والنصارى أولياء ومخالفة النهي الوارد في الآية بعدم اتخاذهم، ينتج

بالمباشر كون الفرد ظلماً لنفسه مُبين، إلا أن هذا الظلم إذا استمر باتخاذ

اليهود والنصارى أولياء ولم يُثبت منه، فيعتبر ارتداداً، ولا سيما مع

تفاقمه.

ثالثاً: إن (الإرتداد) المذكور في الآية الرابعة والخمسين، إنما يراد به الأعم من الإرتداد الفقهي المتعارف عليه، فهناك معنى على سبيل الأطروحة للإرتداد هو: أن المراد منه الإرتداد المعنوي، وخصوصاً بعد أن نعلم أن الإرتداد والرِّدَّة أو (ردد) لغويًا تعطي معنى الرجوع، والرجوع أعم من الخروج عن الإسلام وعدهم.

بل ويمكن مع كون (ردد) معناها الرجوع، أن يكون المعنى هو (التساؤل)، والتساؤل أعم من الرِّدَّة التي توجب الكفر، ومعه فلا تناقض بين الآيتين حسب الظاهر.

رابعاً: إن نهایات الآيات، لها استقلاليتها، ولا دخل لها بفتحي الآية.

خامساً: لعل المراد من ذيل الآية القائل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي النَّقْوَمَ الظَّالِمِينَ﴾ هو عدم هدايته لليهود والنصارى، وهو بمقام (دفع دخل) لإشكال قد يطرح من بعض المؤمنين الذين يتخذونهم أولياء، فكأنني بهم يقولون: نحن تتولاهم لكي يهتدوا ويتركوا يهوديتهم أو نصرانيتهم

ويدخلوا الاسلام. فيحبهم الله تعالى ضمناً: إن الله لا يهدي القوم

الظالمين.

**الإلتفاته الرابعة:** إبتدأ الله سبحانه وتعالى بعض هذه الآيات التي

نحن في صددها، والتي هي في سورة المائدة بقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾،

فالمخاطب هو المؤمن أو قل هم المؤمنون، والإيمان في اللغة كما ورد في

لسان العرب: (الإيمان: إظهار الخضوع والقبول للشريعة، ولما أتى به

النبي ﷺ واعتقاده وتصديقه بالقلب، فمن كان على هذه الصفة فهو

مؤمن مسلم غير مرتاب ولا شاك، وهو الذي يرى ان اداء الفرائض

واجب عليه لا يدخله في ذلك ريب، وفي التنزيل العزيز: ﴿وَمَا أَنَتَ

بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾<sup>(١)</sup> أي بمصدق. والإيمان: التصديق<sup>(٢)</sup>. (انتهى).

والكثير من العلماء والفقهاء قد فرقوا بين (الإيمان) و (الإسلام)،

بأن الإيمان أعلى درجة من الإسلام، وبمعنى آخر: فإن الإسلام: يعطي

معنى التسليم، والإيمان يعطي معنى التصديق.

١ - سورة يوسف: الآية (١٧).

٢ - لسان العرب لابن منظور، ج ١٣، ص ٢٣.

ومعه فيقع تناقض آخر بين قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وما بين الآية التي بعدها: ﴿فَرَأَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾، فكيف اجتمع النداء للمؤمنين مع (الذين في قلوبهم مرض)؟، فالمفروض أنَّ من في قلبه مرض ليس بمؤمن، ومنْ ليس بمؤمن لا ينادي بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ، ولا يستثنى منهم.

**قلنا: له عدة أجوبة:**

**الجواب الأول:** إنه في مقام الإستثناء المنفصل، فهو تعالى حينما نادى بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، وأردفها، ﴿فَرَأَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ ، أراد به الخارجين عن الإيمان، وإنما النداء كان للتفرق بين المُطيعين لنهي ﴿لَا تَشَدُّو﴾ ، وبين من لم يطع، والأول: أعني الداخل تحت نداء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ هو المطيع، والعاصي هو الثاني: أي ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾.

**الجواب الثاني:** وهو جواب مستبَطٍ من معاجم اللغة، فهم يقولون بقصد الإيمان بأنه: إظهار الخضوع، والإظهار لا دخل له في أمراض القلب المعنوية، بما في القلب ليس ظهور بل خفاء.

فإن قيل: إن عبد الله ابن أبي قد أظهر عدم تبرئه من اليهود والنصارى، إذن هو ليس بمؤمن.

**شبكة و منتديات جامع الأئمة (ع)**

قلنا: إن الإظهار الذى جاء على لسان عبد الله ابن أبي كان قبل الآية، مُضافاً إلى أن ما في قلب عبد الله ابن أبي ، إنْ كان مريضاً، فهو ليس مخالفاً للإيمان الحقيقى، فإن الإيمان الحقيقى هو العلم بالشيء والعمل به، ومن قال أن عبد الله ابن أبي لم ي العمل بما يقتضيه النهي وأنه قد ترك الإتخاذ بعد نزول الآية.

ولو عمّمنا الكلام وأخرجناه عن سبب النزول ولم تخصّصه بعد الله ابن أبي، قلنا:

**الجواب الثالث:** إن الذين في قلوبهم مرض ليسوا هم من يتحذرون اليهود والنصارى أو غيرهم أولياء، بل هم الذين (يسارعون) فيهم، ويختلفون أن تصيبهم (دائرة)، وهذا أمر مختلف عن الإتخاذ.

فالإتخاذ قد يتصور على أكثر من وجه:

**الأول: الإتخاذ الإضطراري.**

**الثاني: الإتخاذ السهوي أو عن غفلة ونسيان.**

**الثالث: الإتخاذ عن قناعة، وهذا هو المقصود من قوله تعالى:**

﴿يُسَرِّعُونَ فِيهِمْ﴾<sup>(١)</sup>

ولعل الإتخاذ الأول والثاني لا يخالف الإيمان، فيناديهم عز وجل به:

﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ إِمَّا مَنْفَعَةٌ لَّهُمْ وَإِمَّا مَسَارِعَةٌ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَهُوَ خَارِجٌ

عن الإيمان وغير داخل في النداء.

**الإلتفاتة الخامسة:** إن هناك مراحل ثلاث في الآيات المتقدمة:

**المرحلة الأولى:** مرحلة الإتخاذ، وهي التي تنتج كون الفرد ظامناً.

**المرحلة الثانية:** مرحلة المسارعة فيهم، بمعنى الإقبال والرغبة في

اتخاذهم، وهي تنتج إحباط العمل والخسران.

**المرحلة الثالثة:** كثرة مخالطة من نحوا عن اتخاذهم، وهذا يقتضي

ويتنبع الإرتداد.

وفي حال وجود مثل هؤلاء المترددين: فإن الآية الرابعة والخمسين

تقول: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُجْهِبُهُمْ وَيُحْبِبُهُنَّهُ أَذْلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعَزَّةٌ عَلَى الْكُفَّارِينَ﴾،

ولنا على هذا عدة تنبیهات:

١ - سورة المائدة: الآية (٥٢).

التبية الأول: قال تعالى: ﴿يَتَأْبِهَا الَّذِينَ أَمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾ ، وفي هذه الآية قد يقال: إن الخطاب والنداء متوجه (للمؤمنين) وفي نفس الوقت يقول تعالى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾ وليس إيمانه، وبين الدين والإيمان فرق كالفرق بين الإسلام والإيمان.

لكن جواب ذلك واضح، فإن قوله تعالى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾ مخصصة بآية شريفة ثانية، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنْدَ اللَّهِ إِلَاسْلَمُ﴾<sup>(١)</sup>، فيكون المقصود أولياً: أن الإرتداد عن الإسلام موجب لظهور قوم يحبهم ويحبونه.

ومن ثم إن كلمة الإسلام إذا وردت بدون قرينة، فلا يعني بها نفس معنى الكلمة الإيمان، وأما مع ورود قرينة وهي هنا: النداء أعني قوله تعالى: ﴿يَتَأْبِهَا الَّذِينَ أَمَنُوا﴾ فمعها يدل على إرادة الإيمان من الإسلام لا غير. لكن قد يطرح أمر آخر بنفس الصدد يقال فيه: إن الإيمان درجة عالية في الإسلام وداخل نطاقه، فمن ارتد عن الأدنى من الإيمان وهو الإسلام فهو مرتد عن الإيمان بطريق أولى، حيث لا إيمان بلا إسلام،

---

١ - سورة آل عمران: الآية (١٩).

ولكن يمكن وجود الإسلام ببعض مراتبه من دون إيمان... وحسب فهمي أن هذا يجب أن يكون واضحًا لا يحتاج إلى تفصيل.

**التبيه الثاني:** إن الإرتداد الذي جاء في الآية، يمكن أن نطرح له بعض الأطروحات، منها:

**الأطروحة الأولى:** إنه الإرتداد الفقهي، وأعني به، الخروج عن الإسلام وهو الذي يقسم إلى قسمين:

أ. المرتد الفطري: وهو المرتد عن فطرة الإسلام.

ب . المرتد المِلّي: وهو الذي كان مُعْتَنِقاً لدِين، ثُم يُسلِّم، ثُم يرتد.

**الأطروحة الثانية:** الإرتداد المعنوي: وقد نعني به الإرتداد عن الحق مطلقاً، سواء عن الدين أو المذهب أو حتى الجهات الحقة الأخص من ذلك.

**الأطروحة الثالثة:** الإرتداد وكما قلنا سابقاً، أنه الرجوع، والرجوع يعطي معنى قهقري تسافلي، فيكون هنا بمعنى التسافل، أي يكون معنى الآية: ومن يتسافل عن دينه وإيمانه... إلى آخر الآية.

**التنبيه الثالث:** قال تعالى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾ ولم يقل عن الدين، فلو أن الآية كانت: ومن يرتد منكم عن الدين... الخ. لكن لها

**شبكة ومكتبات جامع الأئمة (ع)**

أحد معنيين:

**الأول:** يعني مَنْ يرتد منكم عن مطلق الدين، أي كل الأديان لا فرق من هذه الناحية، سواء من كان مُعْتَنِقاً الدين الإسلامي أم غيره.

**ولا يقال:** إنه خطاب للمؤمنين، بدليل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ

، أَمْنُوا﴾.

**فإنما سوف نقول:** إن المقصود من قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ، أَمْنُوا﴾، أي: يا أيها الذين آمنوا بدينهم أو بمطلق الدين وأذعنوا له.

**الثاني:** يعني من يرتد منكم عن الدين المطلق، وهو الإسلام.

إلا أنه قال تعالى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾ ودينه لا تعطي المعنى

**الثاني إطلاقاً،** بل إن المقصود منها هو الأول، أي مطلق الدين، لكننا هنا قد نصطدم بإشكال تسقط معه فكرة أن المراد من (دينكم) مطلق الدين، وإن كان غير الإسلام، من عدة وجوه:

**الوجه الأول:** إن الخطاب العام الذي سار عليه القرآن الكريم، أَنْ يكون خطاب غير المسلمين، بما يعتنقون، كأهل الكتاب أو غيرها من التسميات.

**الوجه الثاني:** إن في ما سبق هذه الآية نهي لاتخاذ اليهود والنصارى أولياء، وهذا لا يمكن أَنْ يتوجه إلا إلى المسلمين، ولا يمكن أَنْ يخاطب به اليهود والنصارى.

ولكننا لو أردنا الإنصاف في البين لقلنا: إن المراد من الدين هنا (الدين الحق)، فإن كان ما بعد نزول الوحي والقرآن فهو الإسلام، وإن انطبقت الآية حتى على ما قبل ذلك فيمكن انطباقه على الأديان الأخرى كُلُّ بحسبه وزمانه وأحقيته.

**التبية الرابع:** قال تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ مُّجْهُومٍ وَّمُجْبُونَهُ أَذْلَلَةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَرَةٌ عَلَى الْكُفَّارِينَ يَمْهُدُونَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا إِيمَانٍ﴾، فقد فهم المشهور من هذه الآية ما يلي:

إن نتيجة ارتداد البعض عن دينهم يعني، أن الله سيأتي بقوم صفاتهم: (أنه يحبهم وهم يحبونه) وأنهم: (أذلة على المؤمنين) و (أعزة على الكافرين)، يقومون وبالتالي: أولاً: يُحصّنون دينهم، فيكونون من الذين لا يخافون في الله لومة

لائم.

ثانياً: أنهم يجاهدون المرتدين.

**أقول:** ليس في الآية ما يدل على الثاني، أعني لا شيء في الآية يدل على أنهم يجاهدون المرتدين، بل غاية الأمر أن المقصود من الآية، هو: أنه في حال ارتداد بعض المؤمنين عن دينهم، فسيبدلهم الله تعالى بقوم أفضل منهم، يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين، وأنهم سيجاهدون في الله ولا يخافون في الله لومة لائم.

والمراد من الجهاد هنا على أطروحات:

**الأولى:** الجهاد الأكبر، وهو جهاد النفس وجهاد الشيطان.

**الثانية:** إن المراد من الجهاد هو جهاد الكفار لتخلي المرتدين عن دينهم وعدم ارتدادهم عن موالاة اليهود والنصارى، وبالتالي فإنهم اتخاذهم أولياء، فلن يطيعوا أمر الجهاد ضدهم، وفي هذه الآية يخبر الله

المترددين أنه سيدهم بأفضل منهم وحسب، وهذا موافق لقوله تعالى:

﴿أَلَّا تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنْ يَشَاءُ يُذْهِبُكُمْ وَيَأْتِ  
بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾١٩﴾ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾<sup>(١)</sup>.

**الثالثة: الجهاد الثقافي**، ونعني به الحرب الثقافية والعلمية ضد التيارات التسافلية المنحرفة من داخل الإسلام وخارجه على حد سواء، وهذا الجهاد لا يقل عن الجهاد العسكري، بل لعله يفوقه في بعض الأحيان، ولا سيما في هذه الأزمنة... والله العالم.

**التبني الخامس:** وما قد لا يلتفت إليه، من أن هذه الآية الشريفة أعني آية ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ فيها دلالة قد تكون خفية، بأن لا وجود لهؤلاء القوم حين نزول الآية، أي لا وجود لقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزه على الكافرين. ولذلك فإن الله تعالى يقول: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي﴾ وهي للمستقبل، مما يعطي أن القوم غير موجودين حالياً أعني في زمن نزول الآية.

---

١ - سورة إبراهيم: الآية (٢٠-١٩).

وقد يترتب على هذا بعض الإشكالات، ولعل أوضحتها وأهمها هو وجود رسول الله ﷺ، فكيف يقول القائل لا وجود لقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعزه على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم.

**أقول:** أولاً: إن كلمة قوم لا تتطبق على رسول الله ﷺ، فهو خارج تخصصاً وتحصيصاً، ولو راجعنا كتب اللغة ولا سيما لسان العرب: ( القوم كل رجل شيعته وعشيرته )<sup>(١)</sup>.... إذن المراد قوم وشيعة رسول الله ﷺ وليس هو بالتحديد.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾ والدين معناه الإرتداد عن الإيمان بالله ورسوله، وبالتالي لا يمكن أن يكون المراد من ﴿يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ أي رسول الله، فهم زَلَّوا وارتَدُّوا عن رسول الله ﷺ، وبالتالي لا بد من إيجاد مَنْ يُرْجِعُهُمْ عَنِ عَيْبِهِمْ، أو أَنْ يُسْتَبَدِّلُهُمْ بِقَوْمٍ غَيْرِهِمْ، بناءً على الأطروحة التي قلناها قبل قليل.

**بِكَةٍ وَسَنَدِيَّاتٍ جَامِعُ الْأَنْوَافِ (٢)**

---

١ - لسان العرب لابن منظور، ج ١٢، ص ٥٠٥

وللتوضيح فإنه لا يمكن أن يكون معنى الآية: إن الله يأمركم بالإيمان بالله وبرسوله، ومن يرتد منكم فسوف يأتي الله برسوله... بطبيعة الحال، بل لا بد من الإنفراق بين الرسالة والقوم، أو لا بدية الإثنين بين الرسالة وبين القوم.

لكن هذا لا يعني نهاية الإشكالات، بل إن الإمامية سيصطدمون بإشكال مذهبى، من كون علي ابن أبي طالب عليهما السلام كان موجوداً، فلماذا يقول الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ ...﴾ أليس أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب موجوداً وهو الكرار في الحرب.

نجيب:

أولاً: إن رسول الله عليهما السلام وعلي ابن أبي طالب عليهما السلام أبوا هذه الأمة كما ورد في الحديث، إذن هو خارج كما قلنا في الإجابة عن الإشكال الذي سبقه.

ثانياً: إن المقصود من ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ ...﴾ أي يأتي الله على يد رسوله بقوم .... الخ. ومن نصبه رسول الله عليهما السلام هو علي ابن أبي طالب عليهما السلام، من خلال الحديث الوارد عن رسول الله عليهما السلام: (لأعطي

الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله<sup>(١)</sup> والمعنى المطابقي لتسليم الراية هو تسلّم القيادة وتسليمها.

إذن فالمقصود من سياقِي: هو أن رسول الله ﷺ، سينصب قائداً يُحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله هو وآلـه وقومـه وأتباعـه.

وأما قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ فَضْلُّ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ...﴾ في ذيل الآية الشريفة ذاتها، والمقصود فيها من: ﴿ذَلِكَ فَضْلُّ اللَّهِ﴾ أحد أمرين:

**الأول:** إن فضل الله هو: الإتيان بالقوم الذين يحبهم ويحبونه، أو استبدال القوم المرتدين بغيرهم. وهذا الإتيان أو الاستبدال هو من باب اللطف والفضل من الله سبحانه وتعالى.

فإن قيل: إن الإتيان بقوم يحبهم ويحبونه هل هو فضل على نفس

ال القوم المأتم بهم أم على غيرهم؟

قلنا: إنه على فرضين:

**الفرض الأول:** إنه على نفس القوم المأتم بهم.

---

١ - الأمالي، الشيخ الصدوق، ص ٦٠٣ . وكذلك بحار الأنوار للمجلسي، ج ٢١ ، ص ٣ . وصحیح البخاری ج ٤ ، ص ٢٠٧ . والبداية والنهاية لابن كثير، ج ٤ ، ص ٢١١ .

**والفرض الثاني:** إنه فضل على المستضعفين الذين يخافون على أنفسهم وأفكارهم وعقائدهم من الإنحراف بسبب وجود المرتدين بلا رادع، فأتى الله لهم بقوم يحبونه ويحبونه أذلة عليهم أعزه على الكافرين، يخلصونهم بأحد أنواع الجهاد ضد المنحرفين والمرتدين.

**الثاني:** إن المقصود من ﴿فَضْلُ اللَّهِ﴾ ، هو: محبته للقوم، وزرع محبته جل جلاله في قلوب القوم. فيكون معنى الآية: إن الله ذو فضل على القوم، حيث جعلهم يحبونه، وكذلك هو صاحب فضل في محبته لهم، وغيرها من أمور مذكورة في الآية.

ثم حصر الله سبحانه وتعالى الولاية بـ: (الله) و (رسوله) و (الذين امنوا الذين يقيمون الصلاة ويتوفون الزكاة وهم راكعون)، حيث قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾.

فإنه سبحانه وتعالى لم يقل: إنما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا.... بل جعل جنس الولاية واحداً من اعتبار واحد:

**الاعتبار الأول:** إذا نظرنا نظرة عالية نسبياً، وجدنا أن الولاية الحقيقة والتي فوق كل ولاية هي ولاية الله سبحانه وتعالى والتي يدخل تحتها حتى المقصومون سلام الله عليهم أجمعين.

**الاعتبار الثاني:** أئمَّةُ عُنْدِهِمْ أَعْنِي: الرسول ﷺ، وكذلك ولاية المؤمنين) مجموعه منه حلٌّ جلاله وعلا مكانه.. فتكون الولاية واحدة.

**الاعتبار الثالث:** إن الإعتراف بولاية المؤمنين التي سنقوم بتوضيحها لاحقاً، معناها موالاة الرسول ﷺ، وهي بدورها موالاة الله سبحانه وتعالى، إذن هي سلسلة واحدة لا تفترق.

**شبكة منتديات جامع الأئمة (ع)**

**الاعتبار الرابع:** إن الولاية الحقيقة مجموعها من الإعتراف والتصديق والخضوع له: ولاية الله وولاية الرسول وولاية المؤمنين، وإذا انتفى أحدها انتفى الآخر وهذا يعني وحدتهما لا تعددهما. وما يهمنا ذكره أيضاً، أن الضمير في (وليكم) عائد إلى المؤمنين حسب الظاهر، فيكون المعنى: يا أيها الذين آمنوا ليس عليكم اليهود والنصارى بل عليكم الله ورسوله والذين آمنوا.

وهنا جاء لفظ الإيمان أكثر من مرة: الأولى: كونهم أئمَّةُ عُنْدِهِمْ المؤمنين مخاطبون بالآية، والثانية: كون المؤمنون هم الأولياء، وهذا يدل ولو ضمناً

على الإنْبَيَّةِ في (المؤمنين الأولى) و (المؤمنين الثانية)، أعني الفرق بين المؤمنين كمُخاطَبِين، وبين المؤمنين كأولياء.

فلو أننا قلنا: إن الآية الشريفة تقول: يا أيها الذين آمنوا إنما وليكم الذين آمنوا... ستكون سِجَّةً وغير مفهومة، وبالتالي يجب التأويل والتفريق بين المؤمنين، فيكون معنى الثاني هو غير الأول، وفي نفس الوقت لا بد أنْ تُفَسَّرَ (الذين آمنوا) الثانية، غير الرسول ﷺ، وإن كان: إنما وليكم الله ورسوله. وهذا التكرار باطل أكيداً.

وفي تفسير قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾: عدة أطروحتات، منها: أولاً: مُطْلَق المؤمنين، وهذا أيضاً يرجعنا إلى التصادم بين المؤمنين المخاطبين، وبين المؤمنين الأولياء.

ثانياً: المؤمنون المُطْلَقون، أي أعلى مراتب المؤمنين، وهم بنظر الإمامية المعصومون، وبنظر (أهل السنة) الخلفاء، والقدر المُتَيَّقَّن من هذا الخلاف هو علي ابن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ، من حيث أنه معصوم بنظر الإمامية وخليفة بنظر أهل السنة.

ويَرِد على ذلك عدة إشكالات:

**أولاً:** إن (الذين آمنوا) جَمْع، فكيف أُريدَ به شخص واحد؟. فنقول المراد من شخص وآلـهـ، كما قال الرازـيـ أنه أبو بـكـرـ.

**ثانياً:** أنه أبو بـكـرـ وهذا ما اثبتـهـ الرـازـيـ وغيرـهـ، قـلـنـاـ: إن تـحـدـيـدـهـ بـأـبـيـ بـكـرـ دونـ غـيرـهـ منـ الـخـلـفـاءـ أمرـ بـدـونـ تـرـجـيـحـ، حتىـ عـنـ أـهـلـ السـنـةـ، فـضـلاـًـ عـنـ الإـمامـيـةـ، أوـ مـنـ أـسـمـاهـمـ الرـازـيـ بالـرـوـافـضـ.

**ثالثاً:** إن عليـ ابـنـ أـبـيـ طـالـبـ بنـ نـظـرـ الإـمامـيـةـ هوـ كـرـسـولـ اللهـ ﷺـ، وهوـ نـفـسـهـ، وـهـماـ أـبـواـ هـذـهـ الـأـمـةـ، فـتـكـوـنـ الـآـيـةـ معـناـهاـ: إـنـاـ وـلـيـكـمـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ..

نجـيـبـ:

**أولاً:** إن الآية يـكونـ معـناـهاـ: إـنـاـ وـلـيـكـمـ اللهـ وـأـبـواـ هـذـهـ الـأـمـةـ، أوـ إـنـاـ وـلـيـكـمـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ وـأـخـيـهـ وـابـنـ عـمـهـ عـلـيـ ابـنـ أـبـيـ طـالـبـ ﷺـ.

**ثانياً:** إن الآية يـكونـ معـناـهاـ: إـنـاـ وـلـيـكـمـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ، لـاتـحـادـ الرـسـوـلـ وـالـأـمـيـرـ، إـذـاـ كـانـ فيـ زـمـانـ وـاحـدـ، فـإـنـ اـفـتـرـقـ الزـمـانـ اـرـتفـعـ الإـشـكـالـ.

ثالثاً: إن المقصود منه ليس أمير المؤمنين علي عليه السلام بالتحديد بل هو الأعم من ذلك، أعني الأعم من علي وذريته ونوابهم ووكلائهم.

فإن قيل: إن المتصدق بالخاتم واحد، وهو علي ابن أبي طالب عليه السلام، وهذا متسامٌ عليه من كل الأطراف، وأما غيره مما ذكرتم من ذريته ونوابهم و وكلائهم فهو غير صحيح.

قلنا: إننا إن فسّرنا (التصدق) وكذلك (الركوع) هو التصدق المادي، والركوع هو الرکوع المادي، أما لو فسرنا التصدق بأنه ليس هو التصدق بالخاتم بل هو مطلق التصدق، وكذلك الرکوع أيضاً، يمكن تفسيره بالمعنوي، فيكون الرکوع بمعنى الخضوع.

وبطبيعة الحال إن التفسيرات المعنوية لا تنفي الواقع، أعني واقعة التصدق، بل تثبت هي وغيرها من التفسيرات المعنوية، وخصوصاً إذا كان ذلك على نظام الأطروحتات، فإن الأطروحتات قد تجتمع وقد تفترق، ولا أقل من إمكان اجتماعها.

ثم يمكن التجريد عن الخصوصية عن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام، خصوصاً إذا علمنا أن الخصوصية الموجودة في علي عليه السلام وهي العصمة، هي بدورها موجودة في ذريته.

فالسلام على حزب الله الذين اخذوا الله ورسوله والمعصومين أولياء  
 كما ورد في الآية التي تلي آية التصدق القائلة: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
 وَالَّذِينَ أَمْنَوْا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَلِيُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

**شبكة منتديات جامع الانتمة (ع)**

---

١ - سورة المائدة: الآية (٥٦).